

المظاهر الاجتماعية من خلال كتاب اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحُفَاظ الأعارف  
لأبي موسى المديني (ت ٥٨١هـ/١١٨٥م)

أ. م. د. غازي فيصل صالح

المديرية العامة لتربية محافظة الأنبار

الملخص

تُعد دراسة كتب علوم الحديث الشريف ذات أهمية كبيرة؛ إذ إنها تورد معلومات حضارية هامة في الجانب الاجتماعي فضلاً عن الجوانب الدينية والسياسية والاقتصادية والعلمية، والتي قد لا نجد لها مثيلاً في المصنفات الأخرى، فهي بذلك تكون قد سدّت الكثير من الثغرات في تاريخ الحضارة الإسلامية. لقد تطرق البحث إلى حياة المحدث أبي موسى المديني (ت ٥٨١هـ/١١٨٥م)، وجهوده في طلب العلم في مسقط رأسه، مدينة أصبهان، ومن ثمّ رحلته في مواصلة طلب العلم، والتلمذ على كبار العلماء والمُحدّثين في بلاد الإسلام، مثل همذان وبغداد والمدينة المنورة، وتناول البحث أبرز مشايخه، وتلامذته، وثقافته وثناء العلماء عليه، ومؤلفاته، ومنهجه في كتاب " اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحُفَاظ الأعارف"، الذي حوى على معلومات هامة؛ إذ تطرق إلى الأحوال المعيشية، والعلاقات الاجتماعية الأسرية والعامة؛ فكان لذلك أثر كبير في رقد التاريخ الحضاري الإسلامي، بتلك المعلومات التي تبرز الجوانب المشرقة لحضارة أمتنا المجيدة.

الكلمات المفتاحية: أبو موسى المديني، الحضارة الإسلامية، الاجتماعية، مظاهر.



**Social manifestations through Abu Musa Al-Madini's book Al-Latif min Daqiqat Al-Maarif in Ulum Al-Hafiz Al-Aarif (d. 581 AH/ 1185 AD)**

**Dr. Ghazi Faisal Saleh**

Directorate General of Anbar Education

**Abstract**

The study of the books of hadith sciences is of great importance. As it contains important cultural information in the social aspect as well as the religious, political, economic and scientific aspects, which we may not find similar in other works, it thus has filled many gaps in the history of Islamic civilization. The research has dealt with the life of the modernist Abu Musa al-Madini (d. 581 AH/ 1185 AD), his efforts to seek knowledge in his hometown, the city of Isfahan, and then his journey in continuing to seek knowledge, and apprenticing to the great scholars and hadith scholars in the countries of Islam, such as Hamadan, Baghdad and Medina, The research dealt with the most prominent of his sheikhs, his students, his culture, the scholars' praise of him, his writings, and his methodology in the book "The subtleties of the minutes of knowledge in the sciences of memorization of knowledge", which contained important information; As it touched on living conditions, family and public social relations; This had a great impact in supporting the Islamic civilizational history, with that information that highlights the bright aspects of our nation's glorious civilization.

**Keywords:** Abu Musa al-Madini, Islamic Civilization, Social, Appearances.

## المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الذي أرسل الرسل مبشرين ومنذرين، وجعل خاتمهم رسوله محمد ﷺ، فجاء بالهدى والدين الحق رحمة للعالمين، وصير هديه المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن العظيم، فهما السبيل إلى السعادة في الدنيا والآخرة. لقد أسس الرسول محمد ﷺ الدولة العربية الإسلامية التي حفلت بالكثير من الإنجازات الحضارية في الجوانب الروحية والفكرية والأخلاقية وغيرها، وقد حفل كتاب "اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحُفَاط الأعارف"، بالكثير من تلك الجوانب، ولعدم وجود دراسة أكاديمية- بحسب علمي- حول المظاهر الحضارية الاجتماعية في هذا الكتاب؛ جاء اختياري موضوع البحث، تحت عنوان: "المظاهر الاجتماعية من خلال كتاب اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحُفَاط الأعارف لأبي موسى المدني (ت ٥٨١هـ/١١٨٥م)؛ بغية تسليط الأضواء على هذا الكتاب، وإفراد دراسة خاصة بتلك المظاهر المشرقة؛ لتعم فائدتها على الناس، ولا سيما على طلبة العلم، والمعنيين بدراسة حضارة أمتنا الإسلامية.

اعتمد الباحث على المصادر الأولية والمراجع الحديثة، وفي مقدمتها كتب الحديث الشريف وشروحها، ومن ثمّ كتب التراجم والتاريخ العام والتفسير والفقهاء والمعاجم البلدانية واللغوية وغيرها. تم تقسيم البحث على أربعة مباحث: تطرقت في المبحث الأول إلى حياة أبي موسى المدني الأسرية والعلمية، ومن ثمّ منهجه في كتاب اللطائف. ودرست في المبحث الثاني الأحوال المعيشية. وتناولت في المبحث الثالث الحياة الاجتماعية الأسرية. وخصصت المبحث الرابع لدراسة العلاقات بين أفراد المجتمع. كما تضمن البحث على خاتمة جاء فيها أبرز النتائج التي توصل إليها البحث، وثبتت بالمصادر والمراجع التي أسهمت في كتابة البحث وفق المنهج العلمي الأكاديمي.

## المبحث الأول: حياة أبي موسى المدني

أولاً: اسمه، نسبه، كنيته، ولادته، ووفاته

هو محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد بن أحمد بن أبي عيسى، المعروف بأبي موسى المدني<sup>(١)</sup> الأصبهاني<sup>(٢)</sup>، وُلِدَ في شهر ذي القعدة سنة (٥٠١هـ/١٠٠٨م)، بمدينة أصفهان، وتوفي بها في شهر جمادى الأولى سنة (٥٨١هـ/١١٨٥م)، وُدِّفِنَ خلف محراب المسجد الجامع<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: أسرته

وُلِدَ أبوه أبو بكر عمر في سنة (٤٦٥هـ/١٠٧٣م)، وطلب العلم، فروى عن أبي عمرو عبد الوهاب بن منده (ت ٤٧٥هـ/١٠٨٢م)، وجلة من علماء عصره، حتى صار من مشاهير القراء في أصفهان، وكانت له معرفة بالكثير من العلوم، وتوفي بأصفهان في رجب سنة (٥٢٣هـ/١١٢٩م)<sup>(٤)</sup>. نشأ أبو موسى المدني وترعرع في كنف أبيه، فأحسن تربيته وتعليمه، وتزوج، غير أن المصادر لم تذكر اسم زوجته ولا نسبها، كما أنها لم تذكر أنه كان له أولاد، سوى إشارة إلى وفاة زوجته ودفنها، فبعد أن فرغ من دفن زوجته وعاد إلى بيته، قال عبيد الله بن محمد بن عبد اللطيف الخجندي (ت ٥٨٤هـ/١١٨٨م)؛ يعزيه:

إمامٌ غداً فرداً فعادَ مفرداً  
عن الأهلِ في خُفضِ الزمانِ ورُفَعِهِ  
أحبَّ الإلهَ الوترَ وهو حَبيبُهُ  
فصيرَهُ وترًا شفيعًا لشُفَعِهِ<sup>(٥)</sup>.

ونستشف من هذين البيتين أن أبا موسى المدني لم ينجب، فلو كان له أولاد، بنين أو بنات؛ لم يصبح فرداً.

## ثالثاً: طلبه العلم وشيوخه

طلب أبو موسى المدني الحديث منذ صغره؛ إذ عني به والده عناية فائقة، إذ سمَّعه ببلده وهو ابن سنتين فقط، من الحافظ أبي سعد محمد بن محمد المطرز الأصبهاني (ت ٥٠٣هـ/١١٠٩م)، وأجازه أيضاً، وهو أكبر شيوخه، كما تتلمذ في صباه وبغاية أبيه على كبار مشايخ أهل العلم ومنهم: أبو غالب أحمد بن العباس بن محمد بن كوشيد الأصبهاني (ت ٥٠٥هـ/١١١١م)، وأبو بكر محمد بن الفضل القرابي القصار الأصبهاني (ت ٥٠٦هـ/١١١٢م)، وأبو سعد محمد بن علي بن محمد سرفرتج الكاتب (ت ٥٠٦هـ/١١١٢م)، وأبو منصور محمد بن عبد الله بن مندويه الأصبهاني (ت ٥٠٧هـ/١١١٣م)، وأبو القاسم غانم بن محمد البرجي الأصبهاني (ت ٥١١هـ/١١١٧م)، وأكثر من السماع من أبي علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد الأصبهاني (ت ٥١٥هـ/١١٢١م)، وفاطمة بنت عبد الله الجوزدانية

(ت ٥٢٤هـ/ ١١٣٠م)<sup>(٦)</sup>، وهذا يشير إلى دور الأسرة في تربية الأبناء وتنشئتهم على حب العلم، منذ نعومة أظفارهم. ولازم الحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، المعروف بالجوزي، والملقب بقوام السنة (ت ٥٣٥هـ/ ١١٤١م)، وتخرّج به، وقرأ القرآن الكريم في صباه بالروايات العشر، على محمد بن الحسين المزرفي (ت ٥٢٧هـ/ ١١٣٣م)، ودرس النحو واللغة حتى برع فيهما، وتفقه على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله على أبي عبد الله الحسن بن العباس الرستمي الأصبهاني (ت ٥٦١هـ/ ١١٦٦م)، وحصل له من المسموعات ولا سيما بمدينة أصبهان ما لم يحصل لأحد من العلماء في زمانه، وانضاف إلى ذلك قابليته العالية على الحفظ وشدة الإتقان<sup>(٧)</sup>. ولم يكتف أبو موسى بالأخذ عن علماء أصبهان فحسب، إنّما شد الرحال؛ لطلب العلم، فدخل همدان<sup>(٨)</sup>، وأخذ عن علمائها، ثم رحل إلى بغداد في سنة (٥٢٤هـ/ ١١٣٠م)، وسمع بها من مُسند العراق أبي القاسم هبة الله بن محمد بن الحسين (ت ٥٢٥هـ/ ١١٣١م)، والمُسند أبي العز أحمد بن عبيد الله بن كادش (ت ٥٢٦هـ/ ١١٣٢م)، وأبي بكر محمد بن الحسين المزرفي (ت ٥٢٧هـ/ ١١٣٣م)، وأبي الحسن علي بن عبيد الله بن الرّاغونيّ (ت ٥٢٧هـ/ ١١٣٣م)، وغيرهم، وعاد إلى بلده، ثم لم يلبث أن رحل إلى بغداد مرة ثانية في سنة (٥٤٢هـ/ ١١٤٧م)؛ فأخذ عن علمائها، وعاد إلى أصبهان، وأقبل على التصنيف وتصدر لتدريس الحديث والأدب، و صار أوجد علماء زمانه؛ إسنادًا وحفظًا، وقد بلغ عدد شيوخه الذين روى عنهم أكثر من ثلاثمائة شيخ، بحسب المعجم الذي ألفه لنفسه<sup>(٩)</sup>. ونستشف مما تقدم حرص علماء الأمصار على الرحلة إلى بغداد - حاضرة الدولة الإسلامية- والتي كانت من أعظم مراكز الحركة العلمية في العالم آنذاك؛ للقاء المشايخ، والتلمذ على أيديهم، والحصول على علوّ السند. ومما يؤسف له أنّ المصادر لم تذكر تاريخ رحلته إلى همدان، ولا مدة إقامته فيها، ولا مدة إقامته في بغداد في أثناء رحلته، ويبدو أنه دخل بغداد في أثناء توجهه إلى الحج، وبعد عودته أيضًا؛ بحكم موقعها الجغرافي على طرق المواصلات بين أصبهان والحجاز؛ فضلًا عن منزلتها العلمية.

#### رابعًا: تلامذته

تتلمذ على أبي موسى المدني الكثير من طلبة العلم، من أهل أصبهان؛ وذلك لشدة اتقانه وقوة حفظه، فضلًا عن علو إسناده، وهذا أيضًا شجع الطلبة من أهل الأمصار على الرحلة إليه، ولذلك حفلت حلقاته العلمية بالطلبة من شتى بلاد الاسلام، وكان يُدرّس الكبار والصغار، ويرشد المبتدئين، وفضلًا عن ذلك كان يُحفظ الصبيان القرآن الكريم في الألواح، ومن أنجب تلامذته الذين حدثوا عنه أبو سعد السمعاني (ت ٥٦٢هـ/ ١١٦٧م)، والحافظ أبو بكر محمد بن موسى بن

عثمان الحازمي (ت ٥٨٤هـ/١١٨٨م) والحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٠٠هـ/١٢٠٤م)، وأبو نجیح محمد بن معاوية الأصبهاني المقرئ (ت ٦٣٢هـ/١٢٣٥م)، والناصح عبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب الحنبلي (ت ٦٣٤هـ/١٢٣٧م)<sup>(١٠)</sup>. وروى عنه بالإجازة المحدث أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن أبي جعفر القرطبي (ت ٦٤٣هـ/١٢٤٥م)، والحافظ محمد بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي (ت ٦٤٣هـ/١٢٤٥م)، والمُسند محمد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٥٨هـ/١٢٦٠م)، وطائفة آخرون<sup>(١١)</sup>. يتضح مما سبق أثر الحافظ أبي موسى المدني في الحركة العلمية في القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي؛ إذ تخرج عليه أكابر العلماء والحفاظ والمُسندين، الذين تتلمذوا عليه، ومن ثمَّ تصدروا لبث العلم؛ فانتشر علمه في آفاق بلاد الإسلام.

#### خامسًا: ثقافته وثناء العلماء عليه

كان الحافظ أبو موسى المدني موسوعي المعرفة؛ إذ عني بعبدة علوم، ومنها التاريخ والأنساب، والقراءات والتفسير والفقه والعربية والنحو والأدب، وسمع الكثير من مشايخ عصره، وروى عنهم، وتصدر للتدريس، وألف الكثير من الكتب النافعة، وكان واسع المعرفة بالحديث، ورجاله، وعلله، وأبوابه، وفنونه، فلم يكن في زمانه أحد أتقن، ولا أحفظ، ولا أعلى إسنادا منه؛ فنال مرتبة الحافظ<sup>(١٢)</sup> المُسند<sup>(١٣)</sup>، وأفاد منه الكثير من المسلمين، وفضلا عن ذلك كان دمث الأخلاق، لا يقبل هدية من أحد، عفيفًا ورعًا زاهدًا، حج مرتين، الأولى في سنة (٥٢٤هـ/١١٣٠م)، والثانية في سنة (٥٤٢هـ/١١٤٧م)؛ وألفت في مناقبه عدة كتب<sup>(١٤)</sup>، ويُعد من أئمة النقد الذين يفخر بهم المسلمون على مر الزمن. وممن أثنى عليه شيخه الحافظ أبو مسعود عبد الجليل كُوتاه الأصبهاني (ت ٥٥٣هـ/١١٥٨م)، إذ وصفه بأنه كُنْزٌ مَخْفِيٌّ<sup>(١٥)</sup>. وأثنى عليه ابن الديبشي<sup>(١٦)</sup>، فذكر أنه كان فريد عصره في الإسناد والحفظ، وشيخ المحدثين في وقته. ووصفه الذهبي<sup>(١٧)</sup> بحافظ المشرق في وقته.

#### سادسًا: مؤلفاته

كان للثقافة الواسعة التي تحلى بها الحافظ أبو موسى المدني؛ الأثر الكبير في تصدره للتأليف والتصنيف، في الكثير من فنون العلم والمعرفة، وقد أشاد أهل العلم بتلك المؤلفات، ووصفوها بالمليحة والمفيدة، وعنوا بها عناية فائقة، فانتشرت في أرجاء الدولة الإسلامية، وانتفع منها الناس؛ لمكانتها العلمية المميزة؛ ولذلك نجد أنها فاقت على البعض من التصنيفات التي تقدمتها؛ لأنَّ أبا موسى المدني كان واسع العلم، جهيدًا في معرفة الحديث، وفنونه، وأبوابه، ورجاله، وعلله، ولم يكن في زمانه عالم، أعلى سنَدًا، ولا أحفظ منه، ولا أعلم، ولا أبرع ممن يعتني

بهذه الأمور؛ إذ ألف في علوم الحديث والقرآن الكريم واللغة والتاريخ والأنساب، واختصر وتمم بعض مؤلفات من سبقه، وبلغت مؤلفاته نحو ثمانية وعشرين كتابًا، جلها في علوم الحديث، وفيما يأتي أبرزها:

كتاب أقوال أبي موسى المدني في التفسير (مطبوع). خصائص مسند الإمام أحمد بن حنبل (مطبوع). ذكر ابن الدنيا وما وقع عاليًا من حديثه (مطبوع). ذكر الإمام أبي عبد الله بن منده (مطبوع). الزيادات (مطبوع)، وهو ذيلًا لكتاب شيخه أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ/١١١٣م). الشرح المكمل في نسب الحسن المهمل (مطبوع). طولوات الأخبار (مخطوط). الكلام على حديث الاستلقاء (مخطوط). اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف (مطبوع)، وهو موضوع بحثنا. مجلس من أمالي أبي موسى المدني (مطبوع). المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث (مطبوع)، تم فيه كتاب الغريبين للهروي (ت ٤١٠هـ/١٠١٩م). منتهى رغبات السامعين في عوالي التابعين (مطبوع). وكتاب نزهة الحفاظ (مطبوع)<sup>(١٨)</sup>.

سابقًا: كتاب اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف، ومنهج المؤلف

يعد كتاب " اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف" من الكتب الهامة في علوم الحديث، وتتأني أهميته من حيث تناول مروياته جل مظاهر الحضارة الإسلامية، ولا سيما المظاهر الاجتماعية، ويبدو أنه مما زاد من أهميته؛ غزارة علم مؤلفه، وعلو إسناده، وشهرته في الأوساط العلمية. لقد جمع أبو موسى المدني نكت ظرائف، ولطائف من دقائق المعارف في ميدان علم الحديث، من خلال تسعمائة وخمس وخمسون حديثًا؛ فحوى بذلك ما لم يحوه أي كتاب آخر من النكت في هذا العلم، والتي ربما تشتبه على القارئ ويلتبس عليه الأمر؛ فيخطئ فيها؛ لضحالة علمه، وقلة اطلاعه وثقافته؛ إذ يسر بذلك الكثير على طلبة العلم. وقد وصف الكتاني<sup>(١٩)</sup> هذا الكتاب فقال: "أورد فيه أنواعًا لطافًا من علم الحديث لا يهتدي إلى مثلها إلا النحرير من الحفاظ". ويبدو أنه لتسهيل عرض المادة وتنظيمها؛ قام المؤلف بتقسيم الكتاب إلى ثمانية أجزاء، اشتملت على تسعة عشر بابًا، وكان المؤلف أملى هذا الكتاب من لفظه، في تسعة وتسعين مجلسًا، ابتدأ فيه بالرواية من الصحابة<sup>رضي الله عنهم</sup>، ثم بالتابعين<sup>رضي الله عنهم</sup>، ثم بتابعي التابعين<sup>رضي الله عنهم</sup>، ومن ثم بما تلاهم من العلماء المحدثين<sup>رضي الله عنهم</sup>، الذين اشتهروا بطلب العلم ونقله عن بعضهم البعض. افتتح الجزء الأول إملاءً من لفظه في يوم السبت الموافق الثاني من شهر رجب سنة ٥٤٧هـ/١٠٥٢م)، بمقدمة قصيرة اشتملت على حمد الله والصلاة على النبي وآله الأطهار، وبين فيها اسم الكتاب، والغاية من تأليفه، وهي إفادة طلبة العلم في ميدان علوم الحديث. وابتدأ بإملاء

الجزء الثامن وهو الأخير من لفظه في يوم السبت الموافق الثالث والعشرين من شهر صفر سنة (١٥٤٩هـ/١١٥٤م)، وانتهى منه بأخر مجلس في يوم السبت الموافق الثاني والعشرين من جمادى الآخرة من السنة المذكورة. واتبع المؤلف في كل باب من أبواب الكتاب منهجًا يختلف عن الآخر في طريقة الإسناد؛ إذ اشتمل الباب الأول على رواية رجلين من الصحابة رضي الله عنهما، كل واحد منهما يروي عن الآخر، والشيخ المروي عنه في روايتهما واحد، واشتمل الباب التاسع عشر وهو الأخير على أن يكون بين الرجل وبين أبيه في الإسناد رجلان<sup>(٢٠)</sup>.

ويُعد أبو موسى المدني من المحدثين والمحققين؛ إذ طَبَّقَ منهجهم في مروياته، بنكر سلسلة السند إلى منتهاها، ويذكر في بعض المواضع تاريخ روايته عن شيوخه، ويميز بين أسماء الرواة المتشابهة، وينسب بعض الأقسام والجماعات إلى قبائلهم، ويعرّف ببعض الأمكنة التي يرى أنها تستوجب ذلك، ويوضح بعض المصطلحات الاقتصادية والمالية، ونراه أحيانًا يجرح الرواة ويعدّلهم، ويضعّف الحديث أو يقويه، ويذكر درجة صحته، ومن أخرجه، وفي أي كتاب ضمنه، ويشير إليه إن كان منسوخًا، وينقل رأي المحدثين المحققين ممن سبقوه في صحة الحديث، وعدالة الراوي، أو جرحه، وزاد على من سبقه من المحدثين بأن ذكر تاريخ إملاء كل مجلس من مجالسه التاسعة والتسعين باليوم والشهر والسنة، ونستشف من هذا كله على دقة المؤلف وحرصه الشديد على توثيق أعماله؛ وأنَّ للتاريخ منزلة كبيرة في منهجه العلمي.



## المبحث الثاني: الأحوال المعيشية

### أولاً: الأطعمة

تنوعت الأطعمة عند العرب المسلمين، كما تعددت طرق تحضيرها وطهيها، وما يتعلق بها من عادات وتقاليد وآداب؛ لاختلاف مستوى المعيشة بين الناس من جهة؛ ولتطور المجتمع العربي الإسلامي من جهة أخرى. وعلى العموم اتسمت حياة العرب المسلمين بالبساطة؛ لذلك كانت أغلب أطعمتهم بسيطة، أمّا الأغنياء فكانوا يتناولون أنواعاً متعددة من الطعام<sup>(٢١)</sup>، ولسان حال أحد العلماء الزهاد يقول بأن الزيت والخلّ طعام أمثالنا، أمّا الكباب فهو طعام الصّعاليك، والرّؤوس والهرايس طعام السّلاطين، والملح والماء طعام الأعراب<sup>(٢٢)</sup>. ومن أبرز الأطعمة الخبز، الذي يصنع من الشعير أو القمح، ويُعمل منه الثريد، ويوضع في جفّان، أي قِصاع كبيرة، أو صغيرة، ومن الأطعمة أيضاً لحوم الإبل، ولحوم الغنم، التي تعددت طرق تناولها، كالطبخ، والشواء<sup>(٢٣)</sup>. ومن أطعمة العرب الألبان، والتمر، إذ اشتهرت المدينة المنورة بزراعة النخيل، ومن الأطعمة المفضلة عند العرب الزبيب<sup>(٢٤)</sup>، ويبدو أنه من طعام الأغنياء؛ لارتفاع ثمنه.

وكان العرب يقيمون المآدب التي تحفل بأنواع الأطعمة، ويتخللها العزف والغناء، فيحضرها الكثير من الناس من الأقارب والمعارف والأصدقاء<sup>(٢٥)</sup>. ويعزو ابن خلدون<sup>(٢٦)</sup> مظاهر الترف هذه بسبب: "ما حصل لهم من اتساع العيش والتغنن في أحواله، فبلغوا الغاية في ذلك، وتطوروا بطور الحضارة والترف في الأحوال، واستجادة المطاعم والمشارب والملابس والمباني والأسلحة والفرش والآنية وسائر الماعون والخرثي<sup>(٢٧)</sup>، وكذلك أحوالهم في أيام المباهاة والولائم وليالي الأعراس، فأتوا من ذلك وراء الغاية". وكان لاتساع الدولة الإسلامية وتنوع مَنّاخها وتضاريسها ووفرة الأيدي العاملة الأثر الكبير في تنوع المحاصيل الزراعية والثروة الحيوانية والأطعمة التي تنتجها.

### ثانياً: الأشربة

تعددت الأشربة عند العرب، فكانوا يشربون الخمر، ولكن حرمها الدين الإسلامي، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>(٢٨)</sup>. ومن أشربتهم أيضاً العسل، وحليب الأنعام، كالأغنام والماعز والإبل والبقر<sup>(٢٩)</sup>. وتُعدّ الأنهار مصدراً هاماً من مصادر المياه عند العرب، والتي على ضفافها قامت حضارة المسلمين، وشيدوا المدن، إذ قام والي العراق الحجاج بن يوسف الثقفي (٧٥-٧٥٠هـ/٦٩٤-٧١٤م) ببناء مدينة واسط، على نهر دجلة<sup>(٣٠)</sup>، ذو المياه العذبة، وكان بناؤها في سنة (٨٣هـ/٧٠٢م). وجُلّ موارد مياههم في المناطق الصحراوية من العيون، كما اعتمدوا على

الآبار<sup>(٣١)</sup>. وأحيانا تُحفر الآبار في أفنية البيوت؛ لسهولة الحفر، فيستخدم الماء للشرب والتنظيف، والبعض منهم يقوم بتبريد الماء بوضعه فوق سطح الدار ليلاً<sup>(٣٢)</sup>. واستخدم العرب أواني متعددة لشرب الماء واستخراجه ونقله وخرنه، ومن آنية الشرب العُسُّ<sup>(٣٣)</sup>، والكُوز<sup>(٣٤)</sup>، والدُّلو، أمَّا القربة فتصنع من الجلود، وهي من الأوعية المشهورة عند العرب، ولا سيما في البوادي؛ تستخدم لنقل المياه، وخرنها في البيوت، أو حملها معهم في السفر<sup>(٣٥)</sup>.

### ثالثاً: الملابس والزينة والطيب

#### ١ - الملابس الرجالية:

كانت ملابس العرب المسلمين بسيطة؛ لبساطة حياتهم من جهة؛ ولاتخاذهم من النبي ﷺ أسوة لهم، وعلى الرغم من ذلك عني الرجال على أن يظهروا بالمظهر اللائق في الوسط الاجتماعي، وبحسب الحالة المادية للشخص، ومن أشهر هذه الملابس الثياب، والحجة ذات الكُميين، ويكونا إما ضيقين أو واسعين<sup>(٣٦)</sup>، والإزار<sup>(٣٧)</sup>، والسروال، والرِّداء<sup>(٣٨)</sup>، الذي يوضع على العاتق والظهر، فيكسي أعلى البدن فقط. ويعد القَبَاء<sup>(٣٩)</sup> من الملابس الشتوية المعروفة عند العرب<sup>(٤٠)</sup>. والعمامة، ويكون لونها بحسب رغبة الرجل، ومنها ذات اللون الأسود، والعمائم أنواع، ومنها الحَوْتَكِيَّة<sup>(٤١)</sup>، بحسب رواية أبي موسى المدني<sup>(٤٢)</sup>. ولأهمية العمامة؛ قال الإمام علي بن أبي طالب ﷺ: العَمَائِمُ تَبْجَانُ الْعَرَبِ، ونُسِبَ هذا القول أيضاً إلى عمر بن الخطاب ﷺ<sup>(٤٣)</sup>، وهذا يشير إلى حرص العربي على ارتداء العمامة، وعدم الظهور أمام الناس حاسر الرأس. وكانت العمامة تضيء جمالاً وهيبة على الرجل؛ ولذلك قال الإمام علي بن أبي طالب ﷺ: تمام جمال الرجل في عمامته، وروي أنَّ مالك الأشر ﷺ (ت ٣٨٨هـ/٦٥٨م) قال للإمام علي بن أبي طالب ﷺ هذه المقولة<sup>(٤٤)</sup>. ومن فوائد العمامة أنها تقي الرأس وما حوى من الظروف الجوية السيئة، كالحر والبرد، ولها استعمالات أخرى أيضاً<sup>(٤٥)</sup>. أما أحذيتهم، فكانوا يلبسون النعال المصنوع من الجلد<sup>(٤٦)</sup>، وكان المسلمون كانوا يعتقدون أنَّ لبس النعال مكملاً لشخصية الرجل؛ ولذلك نجد أنَّ الأحنف بن قيس التميمي (ت ٦٧هـ/٦٨٦م) يقول: "استجيدوا النعال فإنها خلاخيل الرجال"<sup>(٤٧)</sup>. ولبس العرب الحُف المصنوع من الجلد<sup>(٤٨)</sup>، وهو غالبا ما يكون من لبس المياسير. وقد وضع الدين الإسلامي آداب وقواعد تتعلق بالملبس، إذ نهى عن لباس الشُّهْرَة<sup>(٤٩)</sup>، وهذا ما تنكره تقاليد المجتمع وعاداته، كما نهى عن تطويل الثياب بحيث تصل إلى أسفل الكعب، إذ روى أبو موسى المدني<sup>(٥٠)</sup> أنَّ من جرَّ إزاره أو ثوبه من خيلاء، فإنَّ الله ﷻ لا ينظر إليه يوم القيامة. وهذا يشير إلى أنَّ المظاهر الحضارية الاجتماعية فيما يخص الملبس قد هذبها الدين الإسلامي.

## ٢ - الملابس النسائية:

تنوعت الملابس النسائية بحسب مظاهر الحياة الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع العربي الإسلامي من جهة، ومتطلبات ستر العورة من جهة أخرى؛ صيانة للمرأة وتكريماً لها، من النواحي العرفية والشرعية. ومن هذه الملابس الثياب، والجلباب، وهو ثوب دون الرداء، وأوسع من الخمار، تغطي به المرأة رأسها وصدرها<sup>(٥١)</sup>؛ إذا خرجت من بيتها، حتى لا تتشبه بالنساء الكافرات. ومن ملابس النساء المُرْطُ<sup>(٥٢)</sup>، والدَّرْع<sup>(٥٣)</sup>، والإزار، والنِّطَاق<sup>(٥٤)</sup>، بحسب رواية أبي موسى المدني<sup>(٥٥)</sup>. كما كانت المرأة تلبس الحُفَّ<sup>(٥٦)</sup>، ويبدو أنه كان يفضي على المرأة رونقاً وبهاءً؛ ولذلك قال الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: تمام جمال المرأة في حُفِّها، ونُسِبَ هذا القول أيضاً إلى مالك الأشتر رضي الله عنه<sup>(٥٧)</sup>، وهو من سادات التابعين، ومن أصحاب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

## ٣ - الزينة والطيب:

لعل من أبرز سمات الحضارة الإسلامية اهتمام الإنسان بمظهره الخارجي، وسعيه إلى أن يظهر بمظهر يليق به أمام أعين الناس؛ ولذلك كان الناس يرتدون الملابس الزاهية النظيفة، المرسوم عليها الكثير من وسائل الزينة، ولا سيما المظاهر الطبيعية، أو صور لبعض الكائنات الحية، وبألوان متعددة، كما حرصوا على لبس القلائد والخواتم، واستخدام وسائل الطيب، مثل الدهون والعمور وغيرها<sup>(٥٨)</sup>. لقد وردت عدة آيات من الذكر الحكيم تحث الناس على الزينة والتطيب؛ ولذلك كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحب الطيب، ويتطيب حتى في حالة إحرامه<sup>(٥٩)</sup>. وتعد الأصباغ من وسائل الزينة، ولا سيما لشعر اللحي والرأس، وأباح الإسلام صبغ الشعر الأبيض، أي تغيير لون الشيب؛ بغية مخالفة اليهود والنصارى<sup>(٦٠)</sup>؛ لأنهم لا يصبغون الشيب. ويرى البعض من أهل العلم كراهية صبغ الشيب باللون الأسود، في حين ذهب البعض منهم إلى تحريمه، ويجوز فيما عداه، ويستحب صبغه للرجل والمرأة، بحُمْرة أو صُفْرة، واستخدم المسلمون لأجل ذلك عدة مواد، ومنها الزعفران، والكتَم<sup>(٦١)</sup>، والحِنَاء<sup>(٦٢)</sup>.

وأبيح التزين والتطيب للنساء أيضاً، على أن لا يكون ذلك مدعاة للتبرج، إذ روي أن إحدى زوجات النبي صلى الله عليه وآله وسلم مات أحد أقاربها، فدعت بصفرة وجعلت تمسح بها؛ وعللت ذلك بأنها سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً"<sup>(٦٣)</sup>. ويعد الماء من أفضل وسائل الطيب؛ ولذلك نجد أن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه (ت ٦٩٩م/٥٨٠هـ) يوصي ابنته بالتطيب، فيقول لها إن: "أطيب الطيب الماء"<sup>(٦٤)</sup>، ويبدو أن تسمية الماء بالطيب؛ لأنه ينظف الجسم من الأوساخ، ويذهب الرائحة الكريهة المنبعثة

من جراء التعرُّق؛ وبذلك فهو يحل محل العطور في تطيب رائحة الجسم. وكان تجمُّل المرأة العربية وتزينها على قدر حالها وإمكاناتها؛ لتُظهر أنوثتها وجمالها على الفطرة التي جُبلت عليها، ومن وسائل الزينة هذه الحلي والقلائد<sup>(٦٥)</sup>، التي تعلق في رقبة المرأة، أو تتدلى على صدرها، كما تفعله النساء في الوقت الحاضر. لقد ورد أنَّ أمَّ المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) كانت تلبس قلادة من أظفار<sup>(٦٦)</sup>، وفي رواية من جَزَع<sup>(٦٧)</sup> أظفار<sup>(٦٨)</sup>، وروي أنَّ قيمته كانت اثني عشرَ بِرْهَمًا، وهذا يدل على أنَّ عِفْدها كان من الطُّفْرِ، وهو نوع من أنواع الفُسْطِ<sup>(٦٩)</sup>، وليس جَزَعًا ظَفَارِيًّا؛ لأنه لو كان كذلك، لكان ثمنه أكثر من ذلك<sup>(٧٠)</sup>. كما كانت النساء تعلق الحلي في أذانهن<sup>(٧١)</sup>، وهي المعروفة بالأقراط.

وتُعد العناية بالشَّعر من وسائل الزينة؛ إذ كانت النساء يصلحن شعورهن، وكان البعض من النساء قبل الإسلام وفي بداية عصر الرسالة، يوصلن شعورهن؛ لأسباب مرضية، ومنها الإصابة بمرض الحصبة، والجذري، اللذان يؤديان إلى تساقط الشعر<sup>(٧٢)</sup>. فلما جاء الإسلام نهى عن وصل الشعر؛ إذ جاء في الحديث الشريف الذي رواه أبو موسى المدني<sup>(٧٣)</sup>: "لعن الله الواصلة والمستوصلة". والواصلة هي التي تقوم بعملية وصل الشعر، والمستوصلة هي التي تطلب من يقوم بوصل شعرها<sup>(٧٤)</sup>. وكان البعض من النساء يقصن من شعورهن، ومنهن زوجات النبي ﷺ<sup>(٧٥)</sup>. ويمكن أن نستدل من هذا الحديث على جواز تخفيف الشعر للمرأة. ومن مواد الزينة الكُحل، وقد أدرك العرب أهميته للمرأة، ولاسيما المتزوجة، ولذلك كان بعض الآباء يحرصون على تحقيق السعادة لبناتهم، فهذا عبد الله بن جعفر ﷺ يوصي ابنته بالتزين لزوجها، وحسن التبعل له، فيقول لها: "يا بنيّة، إياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق، وإياك والمعاتبة فإنها تورث الضغينة، وعليك بالزينة والطيب، واعلمي أنَّ أزين الزينة الكُحل"<sup>(٧٦)</sup>. ويمكن أن نستشف من هذه الرواية أنَّ عناية المسلم بنفسه وملبسه يعد مظهرًا راقياً من مظاهر الحضارة الإسلامية؛ حتى يكون المسلم في الناس كالشامة على الخد.

## رابعاً: المساكن والأثاث والأواني

### ١ - المساكن:

عني العرب المسلمون ببناء البيوت؛ لأنه لا بد منها؛ لإيواء أفراد الأسرة، وكانت هذه البيوت تختلف في سعتها وعناصرها والمواد المستخدمة في بنائها بحسب طبيعة الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ويعد الفناء من العناصر المعمارية التي اشتملت عليها البيوت، وابتنى بعض المسلمين مساجد في أفنية بيوتهم، ومنهم أبو بكر الصديق ﷺ في مكة المكرمة، قبل الهجرة إلى المدينة المنورة؛ للصلاة وتلاوة القرآن الكريم<sup>(٧٧)</sup>. وكان البيت يتألف من عدة

غرف، وكانت بيوت النبي ﷺ عبارة عن عدة غرف، ملاصقة للمسجد النبوي، وكل غرفة مخصصة لزوج من أزواجه<sup>(٧٨)</sup>. وهذا يشير إلى مسألة فقهية، وهي أنه من حق الزوجة أن يكون لها بيت مستقل. وأشار أبو موسى المدني<sup>(٧٩)</sup> إلى بيت أبي أيوب الأنصاري ﷺ، الذي نزل فيه النبي ﷺ؛ عندما هاجر إلى المدينة المنورة. وكان البيت يتكون من طابقين، فنزل النبي ﷺ في الطابق الأسفل؛ لسهولة استقبال الناس<sup>(٨٠)</sup>. وهذا يدل على الرقي المعماري الذي شهدته الحضارة العربية الإسلامية. وكان البعض من العرب يزينون جدران منازلهم بالصور<sup>(٨١)</sup>، التي تعلق على الجدران في أغلب الأحيان، وهذا يشير إلى تطور الفنون، فضلا عن الرفاه الاقتصادي. وكانت العرب تتخذ من الخيم مساكن لهم؛ ولا سيما في البوادي، وفي حالات التنقل؛ لسهولة حملها، وكانت الخيم تصنع من مواد متعددة، ومنها الجلود<sup>(٨٢)</sup>، فضلا عن الشعر والصوف والكتان وغيرها.

## ٢ - الأثاث والأواني:

تنوع الأثاث الذي كان يستخدمه العرب؛ وذلك بحسب المستوى المادي، وطبيعة حياة الناس، إذ استخدم البعض منهم البسط والحصران؛ لفرش أرضية البيت<sup>(٨٣)</sup>. ومن الأثاث الذي ذكره أبو موسى المدني<sup>(٨٤)</sup> القطائف<sup>(٨٥)</sup>، والوسائد. واستخدموا العرب الدلاء؛ لاستخراج الماء من الآبار؛ وكوعاء للشرب في الوقت نفسه<sup>(٨٦)</sup>. كما استخدموا الإداوة<sup>(٨٧)</sup>؛ لحفظ الماء، والاستنجاء والوضوء<sup>(٨٨)</sup>. واستخدموا القرب المصنوع من الجلد؛ ليضع فيه الراكب عصاه وسوطه وسيفه بغمده، ومتاعه وزاده، كالتمر وغيره، واستخدموا القرب المصنوعة من الجلد؛ لينقلوا فيها الماء<sup>(٨٩)</sup>.

## خامسًا: الجوانب الصحية

لقد أدرك العرب منذ القدم أهمية الصحة؛ ولذلك عنوا بنظافة أجسامهم وبيوتهم، وعندما جاء الإسلام أكد على أهمية النظافة والطهارة في حياة الفرد والمجتمع؛ فاستخدموا الماء للاستنجاء؛ من البول والبراز<sup>(٩٠)</sup>. وحث الإسلام على غسل اليدين قبل وبعد تناول الطعام، كما حث على غسل الجسم، ولو مرة واحدة في الأسبوع<sup>(٩١)</sup>؛ بغية المحافظة على نظافة الجسم من الأوساخ، وسلامة الإنسان من الأمراض، وهذا الحديث يؤصل لمظهر من مظاهر حضارة المسلمين، ألا وهو النظافة. وأجازت شريعة الإسلام التيمم، بدل الغسل والوضوء؛ إذا كان استخدام الماء يؤثر على صحة المريض، كإصابته بمرض الجدري على سبيل المثال<sup>(٩٢)</sup>. وهذه الرخص هي من رحمة الله ﷻ لعباده المؤمنين.

وبرع العرب في طب العيون، فكانوا يستخدمون الكحل؛ لمعالجة أمراض العيون، كما استخدموا الحبة السوداء<sup>(٩٣)</sup>، والقسط البحري<sup>(٩٤)</sup>؛ في معالجة الكثير من الأمراض؛ إذ أكد النبي

ﷺ على تناول الحبة السوداء للوقاية والعلاج؛ لأنَّ فيها الشفاء من الكثير من الأمراض<sup>(٩٥)</sup>. ومن الأدوية المركبة عندهم السَّويق<sup>(٩٦)</sup>، كما كانوا يتداونون بالعسل، ويعالجون بالحجامة؛ وذلك بإخراج الدم الزائد والفاسد من جسم المريض، ولا سيما من الجلد؛ فتنقى البشرة الخارجية<sup>(٩٧)</sup>. وعالجوا مرض ذات الجنب<sup>(٩٨)</sup>، بإذابة القُسط بالزيت، ثم يتناوله المريض عن طريق الفم<sup>(٩٩)</sup>؛ وبذلك يكون العرب قد طوروا علم الطب التجريبي وعلم الصيدلة، من خلال تشخيص الأمراض، واستخدام الأدوية المركبة في العلاج<sup>(١٠٠)</sup>، وفضلاً عن ذلك استخدموا الرقية الشرعية في العلاج<sup>(١٠١)</sup>.

#### سادساً: وسائل النقل والمواصلات

تعد وسائل النقل والمواصلات إحدى مظاهر الحضارة الإسلامية، إذ استخدم العرب المسلمون عدة وسائل في أثناء تنقلهم، وتختلف هذه الوسائل من منطقة إلى أخرى؛ بحسب البيئة، والغرض المطلوب منها، فقالوا: "الإبل للبعد، والبغال للثقل، والبراديين<sup>(١٠٢)</sup> للجمال والدَّعة، والحمير للحوائج، والخيول للكرِّ والفرِّ"<sup>(١٠٣)</sup>. وأشار إليها القرآن الكريم في معرض الحديث عن الأنعام، بقوله تعالى: ﴿ وَتَحْمِلُ أَوْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغَيْهِ إِلَّا يَشِقُّ الْأَنْفُسِ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِنَزْكِبُوهَا وَزِينَةً ﴾<sup>(١٠٤)</sup>. وكانت الإبل من أبرز وسائل التنقل، ولا سيما في المناطق الصحراوية<sup>(١٠٥)</sup>؛ لقوتها وقابليتها العالية على تحمل المشاق والجوع والعطش، والسفر لمسافات طويلة<sup>(١٠٦)</sup>؛ حتى أطلقوا عليها تسمية: سفن البر<sup>(١٠٧)</sup>، أو سفن الصحراء. وذكّر أبو موسى المدني<sup>(١٠٨)</sup> أنَّ المرأة كانت تُحمل في الهودج على ظهور الإبل. وهذا يشير إلى عناية العرب بالمرأة وعدم تكليفها ما لا تطيق. كما استخدموا البغال للركوب والتنقل<sup>(١٠٩)</sup>؛ لشدة تحملها وذكائها وحفظها للطريق<sup>(١١٠)</sup>. واستخدموا الخيول أيضاً في أثناء التنقل والغزو<sup>(١١١)</sup>. وبلغ من حب العرب لها أنهم كانوا يسمونها، فمثلاً كان عند النبي ﷺ فرس يقال لها: الطرب، وأخرى يقال لها: اللحيف، وأخرى يقال لها: اللزاز<sup>(١١٢)</sup>. واستخدموا الحمير للركوب والتنقل وحمل الأثقال، لمسافات قصيرة وداخل الأسواق<sup>(١١٣)</sup>؛ لقابليتها على التكيف، وسهولة تربيتها وركوبها وقيادتها، واهتدائها للطرق، وقوتها وصبرها؛ ولذلك كُنِّي الحمار بأبي صابر<sup>(١١٤)</sup>، وكان من عادة العرب تسمية الحيوانات والطيور بأبرز سماتها وخصائصها.

### المبحث الثالث: العلاقات الاجتماعية الأسرية

#### أولاً: الزواج

يعد الزواج العامل الأساس في تكوين الأسرة، التي هي نواة المجتمع، ولذلك حث الدين الإسلامي الحنيف على الزواج والإنجاب؛ بغية الحفاظ على النوع البشري؛ وتحقيق مبدأ الاستخلاف في الأرض، كما أنّ الزواج سكينة واستقرار، فالأسرة هي الحاضنة الطبيعية التي تتولى حماية الناشئة وترعاها وتنمي أجسادها وأرواحها وعقولها، وفي ظلها تتلقى مشاعر العطف والرحمة والحب والتكافل، وتكتسب العادات والتقاليد السوية، وتتعامل مع الحياة بإيجاب وتفاؤل. ومن مظاهر الزواج في المجتمع العربي الإسلامي أن الإسلام حث على الزواج، وعلى تخير المرأة الصالحة، وأباح للمرأة حرية اختيار الزوج، وللمرأة أن تتزوج بعد وفاة زوجها<sup>(١١٥)</sup>. كما أباح للرجل الزواج بأربع نساء حرائر، وما شاء من ملك يمينه؛ إذ جاء في التنزيل: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾<sup>(١١٦)</sup>. من السَّرَائِرِ، أي السبايا اللواتي يتم سبيهن في الحروب، أو من الإماء والجواري من الرقيق اللواتي يتم بيعهن في أسواق النخاسة.

وقد أشار أبو موسى المدني<sup>(١١٧)</sup> إلى نوع من أنواع الزواج عند العرب قبل الإسلام وهو زواج الشِّغَار<sup>(١١٨)</sup>، الذي نهى عنه النبي ﷺ. وهو أن يقول الرجل لرجل آخر أزوجك ابنتي أو أختي على أن تزوجني ابنتك أو أختك، من دون أن يُسميًا لكل واحدة منهما مهرًا، بل هذه مقابل هذه؛ أي جعل بضع كل منهما مهر الأخرى؛ ومن هنا جاءت علة التحريم؛ ولذلك أجمع العلماء على تحريمه<sup>(١١٩)</sup>. ومن شروط الزواج في الإسلام توافر الولي، وأن السلطان هو ولي من لا ولي لها<sup>(١٢٠)</sup>، ويجب اعطاء النساء مهورهن، عن طيب نفس، ولا يشترط أن يكون المهر مالا، إذ جعل الرسول ﷺ مهر صفية بنت حبي عتقها<sup>(١٢١)</sup>. وجعل سفيان بن عُيَيْنَةَ (ت ١٩٨هـ/٨١٤م)، مهر ابنته التي تقدم لخطبتها ابن أخيه، تلاوة عشر آيات من الذكر الحكيم، أو ثلاثة أحاديث نبوية، أو ثلاثة أبيات من الشعر العربي<sup>(١٢٢)</sup>.

أما سن الزواج عند العرب المسلمين، فلم يتم تحديد أدناه بسنة معينة؛ إذ روى أبو موسى المدني<sup>(١٢٣)</sup> أنّ عائشة (رضي الله عنها) رُفَّت إلى النبي ﷺ ومعها لُعبها. وفي رواية أنّ النبي ﷺ تزوجها وهي ابنة ست سنين، ودخل بها عندما صار عمرها تسع سنين<sup>(١٢٤)</sup>، وهو ما صرحت به، وهي أعلم بنفسها، ورواه عنها النقات ممن لا يُشك في عدالتهم؛ وبناءً على ذلك جرّم ابن كثير<sup>(١٢٥)</sup> بصحة هذه الرواية، فقال: "ما لا خلاف فيه بين الناس، وقد ثبت في الصحاح وغيرها". ولا بد من التنويه إلى صحة هذه الروايات من خلال الشواهد التاريخية التي أوردها كبار



المحدثين والمحققين بأنَّ عُمُرَ عائشة (رضي الله عنها) كان ثمانِي عشرة سنة عندما توفي النبي ﷺ، وعاش معها تسع سنين وخمسة أشهر<sup>(١٢٦)</sup>. وفضلاً عن ذلك أنَّ النبي ﷺ كان يراعي صغر سن عائشة (رضي الله عنها)؛ إذ كانت تلعب مع صديقاتها، وهو ما صرحت به، في عدة أحاديث ومنها، أنها كانت تلعب بالبنات، أي باللعب، في بيت النبي ﷺ، فيأتين صديقاتها؛ ويلعبن معها، فكُنَّ إذا رأين النبي ﷺ يتخفَّين منه؛ هيبه وحياءً، فكان النبي ﷺ يرسلهن إليها<sup>(١٢٧)</sup>. وقد أدركت (رضي الله عنها) حاجة الصغار إلى اللعب؛ لذلك كانت توصي الرجال بمراعاة ذلك مع أزواجهم الحديثات السن، فتقول: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسام، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو"<sup>(١٢٨)</sup>. وفي رواية أخرى قالت: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه، وأنا أنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون وأنا جارية، فاقدروا قدر الجارية العربية الحديثة السن"<sup>(١٢٩)</sup>. وأشار العمري<sup>(١٣٠)</sup> في هذا السياق بأنَّ الشريعة الإسلامية قد سبقت نظريات التربية الحديثة بخصوص إعطاء الحرية للصغير في التسلية واللعب البريئين.

ومن المظاهر المرتبطة بالزواج أنَّ أهل المرأة كانوا يجهزونها ببعض الأثاث، فعندما زوّج النبي ﷺ عندما ابنته فاطمة (رضي الله عنها) إلى علي ﷺ، بعث معها وسادة من جلد حشوها ليف، وقربة، وقطيفة، وهي كساء له خمل، فكانا يفترشان نصفها، ويلتحفان بالنصف الآخر<sup>(١٣١)</sup>. وهذا يدل على بساطة الحياة في ذلك الوقت، وكان زواجهما في سنة (٦٢٣/هـ)، وتوفيت فاطمة (رضي الله عنها) في سنة (٦٣٢/هـ).

### ثانياً: حقوق المرأة ومكانتها في المجتمع العربي الإسلامي

إنَّ حضارة أي شعب من الشعوب لا يمكن أن تتقدم وترتقي إلا بتطافر جهود أفرادها؛ من الذكور والإناث؛ ومن هذا المنطلق كان للمرأة دور كبير في المجتمع، وقيام صرح الحضارة الإسلامية، جنباً إلى جنب مع الرجل؛ ولذلك حظيت بمكانة مميزة في المجتمع؛ لأنَّ النظام التشريعي والاجتماعي الإسلامي أوجب احترامها ورفع شأنها، يتضح ذلك مما حفل به كتاب اللطائف من الروايات التي تدل على سمو تلك المكانة، إذ حرص المسلمون على مراعاة شعور بناتهم، وتجنب كل ما يؤذيهن ويكدر خاطرهن، من خلال اختيار الزوج الصالح لها<sup>(١٣٢)</sup>. ولعل من أبرز المظاهر الاجتماعية مراعاة شعور الزوجات، والعدل بينهن؛ إذ كان النبي ﷺ إذا أراد السفر يُقرع بين زوجاته (رضي الله عنهن)، فمن خرج سهمها، تسافر معه<sup>(١٣٣)</sup>. وكانت العرب لا تدع النساء يمشين في حالة السفر، إنَّما يحملوهن في الهودج، على ظهور الإبل<sup>(١٣٤)</sup>؛ للتخفيف من عناء السفر، والمؤثرات الجوية. ودعا الدين الإسلامي إلى الإحسان إلى الزوجة وملاطفتها،



والإنفاق عليها<sup>(١٣٥)</sup>. ومن حسن معاشرة الزوجة عدم ضربها، وقد أغلظ النبي ﷺ في الكلام على الذين يضربون زوجاتهم، ويجلدوهن كما يجلدون العبد، ثم يجامعوهن في آخر اليوم، ولعل من مظاهر إكرام الزوجة رعاية أهلها وأقاربها، وتقصد أحوالهم المعيشية، ومد يد العون والمساعدة لهم<sup>(١٣٦)</sup>، مادياً ومعنوياً.

ومن النساء العربيات المسلمات من أصبحن عالمات ومحدثات وفقهات وواعظات، فمن المحدثات الفريضة بنت مالك أخت أبي سعيد الخدري (ت بعد ٦٥٥/هـ ٣٥م)، وأم كلثوم بنت عقبة (ت ٦٦٠/هـ ٤٤٠م)، وأسماء بنت عميس (ت بعد ٦٦٠/هـ ٤٤٠م)، وأم المؤمنين أم حبيبة (ت ٦٦٤/هـ ٤٤٤م)، وأم المؤمنين عائشة (ت ٦٧٨/هـ ٥٨٨م)، وأم المؤمنين أم سلمة (ت نحو ٦٧٩/هـ ٥٩م)، وأسماء بنت أبي بكر الصديق (ت ٦٩٢/هـ ٧٣م)، وصفية بنت أبي عبيد أخت المختار الثقفي (ت بعد ٦٩٢/هـ ٧٣م)، وزينب بنت أبي سلمة (٦٩٣/هـ ٧٤م)، وحفصة بنت سيرين (ت ٧١٨/هـ ١٠٠م)، وفاطمة بنت المنذر (ت نحو ٧٣٨/هـ ١٢٠م)، وفاطمة بنت عبد الله بن أحمد بن عقيل الجوزدانية (ت ٥٢٤/هـ ١١٣٠م)، وتصدر البعض من النساء للوعظ مثل أم الرجاء بنت علي الصالحانية (ت نحو ٥٢٠/هـ ١٢٦م)<sup>(١٣٧)</sup>. وكانت المرأة عوناً لأهلها على متاعب الحياة، تؤازرهم وتعينهم، وترعى شؤون المنزل، فضلاً عن قيامها ببعض الأعمال الأخرى، كرعي الغنم، ولا سيما في المناطق القريبة من مضارب أهلها<sup>(١٣٨)</sup>. وبناءً على ما تقدم يمكن القول أن الدين الإسلامي يُعد ثورة عظيمة بالنسبة لحقوق المرأة ومكانتها ودورها في الحياة الاجتماعية، لا نجد لها مثيلاً في الشرائع والحضارات الأخرى، ولا في الدساتير الأوروبية الحديثة التي تتشدد بالحرية وحقوق المرأة.

### ثالثاً: حقوق الطفل ومكانته في المجتمع العربي الإسلامي

لقد أوصى الدين الإسلامي الحنيف الآباء بالعناية بأبنائهم، وتربيتهم تربية سليمة؛ بغية المحافظة عليهم من الانحراف والفتن، ليكونوا أشخاصاً نافعين لأنفسهم وأسرهم وأمتهم، ويفوزوا برضوان الله ﷻ في الدنيا والآخرة، والتربية بصورة عامة هي رعاية وتنمية لكل جوانب الإنسان، الجسمية والخُلُقِيَّة والنفسية والعقلية والوجدانية، ومن مظاهر التربية السليمة الإنفاق على العيال، ولا سيما البنات، ولذلك نجد حتى الأرملة في المجتمع العربي الإسلامي كانت تسعى للحصول على القوت لإطعام أطفالها اليتامى<sup>(١٣٩)</sup>. ومن حق الأبناء على الآباء أن يتركوا لهم من المال ما يغنيهم عن سؤال الناس؛ ومن الشواهد الحضارية على ذلك أن سعد بن أبي وقاص ﷺ (ت ٦٧٥/هـ ٥٥م) عندما مرض في سنة (٦٢٩/هـ ٨م)، ولم يكن له إلا ابنة واحدة، أراد أن يتصدق بثلث أمواله في سبيل الله ﷻ، فنهاه النبي ﷺ عن ذلك، وقال: "الثلث، والثلث كثير؛ إنك إن تترك

ذريتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس، وإنك لن تنفق نفقة إلا أجرت عليها حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك" (١٤٠). ومن حكمة الخالق ﷺ أنه لم يؤخذ الأبناء ممن دون سن البلوغ على ما يرتكبونه من جرائم، فعلى سبيل المثال، أن جارية سرقت، فأُتي بها إلى النبي ﷺ، فلم يقيم عليها الحد بقطع يدها؛ لأنها صغيرة، لم تحض، ووقعت حادثة مشابهة لهذه في عهد عبد الله بن مسعود (ت ٣٢٢هـ/٦٥٣م)، عندما كان قاضياً، فعفى عن الجارية (١٤١). فالإسلام قد جاء بنظرية حضارية جديدة لم تكن مألوفة من قبل في الأمم والحضارات الأخرى، وهي تخفيف الحكم على الضعفاء؛ آخذاً بنظر الاعتبار الوضع الاجتماعي للضعفاء (١٤٢)، وهذا يشير إلى سماحة الشريعة الإسلامية، ومراعاتها للنضج العقلي والفروق الفردية، عند سنّ القوانين وتنفيذها. وكانت العائلة تحرص على توفير وسائل اللعب للأطفال، ولا سيما للبنات (١٤٣). ودأبت الأمهات على مداعبة الأطفال وتسليتهم، من خلال الأناشيد، وقد حمل بعض الأطفال شهرتهم من خلال هذه الأناشيد؛ إذ اشتهر زيد بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري - والد العالم عمر بن شبة (ت ٢٦٢هـ/٨٧٦م) - باسم ابن شبة؛ لأن والدته كانت ترقصه وتقول:

"يا بأبي وشباً

وعاش حتى دبا

شيخاً كبيراً خباً" (١٤٤). ويبدو أن هذه التسمية لقيت قبولا واسعاً في الوسط الاجتماعي، فصارت تُطلق على كل أفراد أسرة ابن شبة.

#### رابعاً: حقوق الوالدين

تعد طاعة الوالدين ورعايتها من أبرز مظاهر الحياة الاجتماعية عند العرب على مر العصور؛ فهما حجر الأساس للأسرة، وكلمتهما نافذة على جميع أفرادها، وهما المسؤولان عن تصرفاتها عرفاً وشرعاً، وبناءً على هذه المسؤوليات أوجب الخالق ﷺ على الأبناء طاعتها وبرهما والإحسان إليهما؛ إذ جاء في التنزيل: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (١٤٥). وبلغ من حرص المسلمين على تنفيذ أوامر الله ﷻ في هذا الصدد أنهم أخذوا يسألون النبي ﷺ عن من هو أحق بالصحة، فأجابهم بأنها الأم، ثم الأب، ثم ذوي القرابة، بحسب رواية أبي موسى المدني (١٤٦). وأكد النبي ﷺ في أكثر من موضع أنه لا يمكن أن يجزي ولدٌ والده، مهما خدّمه، إلا أن يجده مملوكاً، وفي رواية عبداً، فيعتقه (١٤٧)، أي لا يكفى ولدٌ والده على إحسانه القديم،

وقضاء حقه، إلا أن يصادفه مملوكًا، فيشتريه، ويعتقه؛ وذلك لأن العتق هو أفضل عمل يُنعم به الإنسان على أخيه الإنسان؛ إذا خلصه من الرق، فكيف إذا كان والده؟  
ومن مظاهر حقوق الآباء على الأبناء التي حفل بها كتاب اللطائف<sup>(١٤٨)</sup> أداء بعض التكاليف الشرعية عنهما، إذا عجزا عن أدائهما، كالحج مثلاً، إذ استتقت امرأة من قبيلة خنعم النبي ﷺ بشأن الحج عن أبيها، وهو رجل كبير السن لا يثبت على الرحلة، فأجاز الحج عنه. وكان ذلك في حجة الوداع، في سنة (١٠هـ/٦٣١م)، وهذا الحديث يشير إلى مسألة فقهية، وهي جواز الإنابة في الحج. ومن رحمة الله ﷻ وحكمته في خلقه أنه أوجب الحقوق للوالدين وإن كانا مشركين، كالنفقة عليهما<sup>(١٤٩)</sup>. وهذا الحديث يشير إلى مسألة فقهية هامة جداً، وهي أن الله ﷻ لا ينهى المسلمين عن البر والإحسان لغير المسلمين، إذا لم يصابوهم العداء، ويسعوا في إيذائهم، ويقاتلوهم، ولا سيما إن كانوا من ذوي الأرحام؛ ومن هنا كان بر الوالدين، والشفقة بهما، والإحسان إليهما، سمة هامة من سمات الحضارة الإسلامية.

#### المبحث الرابع: العلاقات بين أفراد المجتمع

##### أولاً: عيادة المرضى

لقد أصل النبي ﷺ لأُمَّته الكثير من الحقوق والواجبات، ومنها عيادة المريض، ورد السلام، وإجابة الدعوة، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس<sup>(١٥٠)</sup>. وسعى النبي ﷺ بنفسه لتفقد أحوال المرضى من الصحابة (رضي الله عنهم)؛ إذ عاد سعد بن أبي وقاص ﷺ في أثناء حجة الوداع، ودعا الله ﷻ ثلاث مرات أن يشفيه<sup>(١٥١)</sup>. كما عاد النبي ﷺ ومعه أبو الصديق ﷺ جابر بن عبد الله ﷺ (ت ٥٧٤هـ/٦٩٣م)، ونضح عليه من وضوئه<sup>(١٥٢)</sup>. وقد امتثل المسلمون أوامره، فعندما سقط النبي ﷺ من فرس؛ أصيب جنبه الأيمن؛ جاءه الصحابة ليعودوه<sup>(١٥٣)</sup>. وروى أبو موسى المدني<sup>(١٥٤)</sup> أن أبا بكر الصديق ﷺ كان سبّاقاً في عيادة المرضى؛ ولذلك بشره النبي ﷺ بالجنة. وهذا يشير إلى أهمية هذه الشعيرة في حياة المجتمع المسلم؛ لما فيها من المودة والرحمة والشفقة والدعاء للمريض، والتخفيف عنه.

##### ثانياً: تشييع الجنائز والصلاة عليها

يعد الإسهام في تشييع الجنائز من أفضل القربات إلى الله ﷻ؛ فضلاً عن مشاركة الناس في مصابهم؛ ولذلك ندب النبي ﷺ المسلمين إليها ورتبهم بها، وبين لهم أن حق المسلم على أخيه المسلم خمسة أمور، وهي اتباع الجنائز، ورد السلام، وتشميت العاطس، وعيادة المريض، وإجابة الدعوة. وذكر أبو موسى المدني<sup>(١٥٥)</sup> أن النبي ﷺ أسهم في تشييع الجنائز، وكان يمشي أمام

الجنزة، وكذلك مشى أمامها الخليفة أبو بكر (١١-١٣هـ/٦٣٢-٦٣٤م)، والخليفة عمر بن الخطاب (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٤م)، والخليفة عثمان بن عفان ؓ (٢٣-٣٥هـ/٦٤٤-٦٥٥م). وإنما فعلوا ذلك؛ اقتداءً بهدي النبي ﷺ. ومن الشعائر التي ترافق تشييع الجنائز الصلاة عليها، والدعاء للميت، وقد أصل النبي ﷺ لهذه الشعائر؛ إذ روى أبو موسى المدني<sup>(١٥٦)</sup> أَنَّ النبي ﷺ صلى على جنازة رجل من الأنصار، ودعا الله ﷻ أن يغفر له ويرحمه، ويعف عنه ويكرم نزله ومنقلبه، ويغسله بالماء والثلج والبرد، وينقيه من الخطايا والذنوب، وأن يبذله داراً أفضل من داره، وأهلاً أفضل من أهله، وأن يقه من فتنة القبر، حتى تمنى أحد الصحابة ممن حضر الصلاة أن يكون هو الميت. وذلك لفضل وبركة دعاء النبي ﷺ. وعندما توفي عبد الله بن عباس ؓ بالطائف، صلى عليه محمد بن الحنفية بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي ؓ (ت ٨١هـ/٧٠٠م)، فكبر عليه أربع تكبيرات<sup>(١٥٧)</sup>. وكانت وفاة ابن عباس ؓ في سنة (٦٨هـ/٦٨٧م).

وجدير بالقول أن حضور تشييع الجنائز والصلاة عليها والدعاء للميت، يعد ترسيخاً لأواصر الإخوة والمودة بين أفراد المجتمع، وتعزية لأهل الميت، وتسليتهم ورفع معنوياتهم من خلال الدعاء لهم بالصبر والاحتساب.

### ثالثاً: التكافل الاجتماعي

#### ١- رعاية الأيتام:

لقد حث الدين الإسلامي على كفالة الأيتام ورعايتهم، وفي الوقت نفسه نهى عن إذلال اليتامى وقهرهم، وأكل حقوقهم؛ لكي لا ينفروا، فيحقدوا على المجتمع ويعادوه؛ لأن الغاية من كفالتهم بناء مجتمع حضاري يتراحم أفراده، ويتعاونون فيما بينهم. وكان بعض العرب قبل الإسلام، وفي صدره الإسلام، لا يعطون اليتامى حقوقهم كاملة، ولا يعطون الميراث إلا لمن يقدر على القتال والكسب<sup>(١٥٨)</sup>، وكان ذلك قبل أن تنزل آية الميراث، ومن الشواهد التاريخية على ذلك بحسب ما ذكر المؤرخون والمفسرون<sup>(١٥٩)</sup> أن أوس بن ثابت الأنصاري ؓ توفي في سنة (٣٤هـ/٦٢٤م)، وترك ابنة وفي رواية ابنتين وفي رواية ثلاث بنات وأمهن أم كجة، فأخذ ما له رجلان من بني عمه، ولم يعطيا زوجته ولا بناته شيئاً؛ فذهبت الزوجة إلى النبي ﷺ، وذكرت له ما جرى لها ولبناتها؛ فنزلت آية الميراث: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾<sup>(١٦٠)</sup>، وهكذا أمر الإسلام بصيانة حقوق اليتامى، إذ روى أبو موسى المدني<sup>(١٦١)</sup> أن سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾<sup>(١٦٢)</sup>، أنها أنزلت في المرأة اليتيمة تكون عند الرجل وشريكته في المال،

فيتزوجها ولا يعطيها حقها، ويسيء صحبتها. وقد عمل المسلمون بتعاليم الدين الإسلامي، وحرصوا على العناية بالأيتام، حتى أننا نجد أنّ بعض الأيتام نُسبوا إلى من تكفل بعنايتهم ورعايتهم، ولعل من أبرز الأمثلة على ذلك بحسب ما ورد في كتاب اللطائف<sup>(١٦٣)</sup> أنّ أبا الأسود<sup>(١٦٤)</sup> كان يُعرف ببيتيم عروة. ويقصد به عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه، المتوفى نحو (٧١٨/هـ). (٧١٨/هـ).

## ٢- مساعدة المحتاجين وأبناء السبيل:

تعد مساعدة أبناء السبيل والمحتاجين من أبرز مظاهر الحضارة الإسلامية، إذ أكد النبي صلى الله عليه وسلم على التكافل الاجتماعي، وأن لا يستصغر الإنسان ما يوجد به على المحتاجين، حتى لو كانت كسرة خبز من شعير، أو التمر، ولو تمرة واحدة<sup>(١٦٥)</sup>، وفي رواية: ولو بشق تمرة. وروى أبو موسى المدني<sup>(١٦٦)</sup> أنّ الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٤م) قال: "ابن السبيل أحق بالماء والظل من الباني عليه". أي أحق من المالك الأصلي، ونستشف من هذا الحديث أنّ الشريعة الإسلامية قد ضمنت حقوق الإنسان، ومنها حق الحياة، مهما كان جنسه ولونه وأصله؛ ولذلك تُعد السمة الإنسانية من أبرز سمات الحضارة الإسلامية.

## الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، إذ تم التوصل من خلال البحث الموسوم: "المظاهر الاجتماعية من خلال كتاب اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحُفّاظ الأعراف لأبي موسى المدني (ت ٥٨١/هـ ١١٨٥م)"، إلى نتائج هامة، ولعل أبرزها:

١- كان أبو موسى المدني من العلماء الموسوعيين، ومن أبرز علماء الحديث في وقته؛ إذ اجتهد في طلب العلم منذ صغره، حتى نال مرتبة الحافظ المسند.

٢- يعد كتاب اللطائف من أروع ما كتب في علوم الحديث؛ إذ اشتمل على أنواع من علم الحديث لم يهتد إلى مثلها إلا العبقرى من الحفاظ المحققين.

٣- تبين أنّ كتاب اللطائف اشتمل على مظاهر حضارية اجتماعية متعددة، ومنها الأحوال المعيشية والعلاقات الاجتماعية.

٤- إنّ الدين الإسلامي قد ضمن حق الحياة الحرة الكريمة لكل الناس، فهذب وشذب كل ما يتعلق بالجوانب الاجتماعية للعرب والمسلمين، كالمأكل والملبس والزينة والصحة وغيرها، والعلاقات على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع.

٥- تبين أنّ حياة المسلمين في القرون الهجرية الأولى كانت بسيطة، وغير معقدة؛ إذ زهد الناس في التنافس على الدنيا، والتكاثر والتفاخر، وكانوا كالجسد الواحد، متحابين في الله، وينعمون بالمودّة والرحمة والشفقة، ويتعاونون على فعل الخير.

## الهوامش

## References

- (١) المدني: هذه النسبة إلى عدة مدن، منها المدينة المنورة، ويقال لأكثر النسبة إليها: المدني، وإلى مدينة أصبهان، ومدينة السلام (بغداد)، ونيسابور، وبخارى وسمرقند، ونسف، أما نسبة أبي موسى المدني فهي إلى مدينة أصبهان، مسقط رأسه، السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور المروزي، (ت ٥٦٢هـ/١١٦٧م)، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ط١، مجلس دائرة المعارف العثمانية، (حيدر آباد، ١٩٦٢م)، ١٢/١٥٢ وما بعدها.
- (٢) الأصبهاني: هذه النسبة إلى مدينة أصبهان، بحسب تسمية العرب لها، والفرس يسمونها: أسباهان، أو أصفهان، وهي مدينة عظيمة مشهورة من إقليم الجبل في الجزء الجنوبي الشرقي، وهي اسم لكل الإقليم، كانت مدينتها أولاً جيّاً، ثم صارت اليهودية، الشريف الإدريسي، محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحسني الطالبي، (ت ٥٦٠هـ/١١٦٥م)، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ط١، عالم الكتب، (بيروت، ١٤٠٩هـ)، ٢/٦٧٧؛ ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله بن عبد الله الرومي، (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، معجم البلدان، ط٢، دار صادر، (بيروت، ١٩٩٥م)، ١/٢٠٦ وما بعدها؛ لسترنج، كي، (ت ١٣٥٢هـ/١٩٣٣م)، بلدان الخلافة الشرقية، ترجمة: بشير فرنسيس وكوركيس عواد، ط٢، مؤسسة الرسالة، (بيروت، ١٩٨٥م)، ص ٢٣٨ وما بعدها.
- (٣) ابن الديلمي، أبو عبد الله محمد بن سعيد، (ت ٦٣٧هـ/١٢٣٩م)، ذيل تاريخ مدينة السلام، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي، (د. م، ٢٠٠٦م)، ١/٤٦٣، ٤٦٦؛ الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قانماز، (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ط١، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، (د. م، ٢٠٠٣م)، ١٢/٧٣٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٨٨م)، ٤/٨٨؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، (د. ت، ١٩٨٥م)، ٢١/١٥٢ وما بعدها؛ السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، (ت ٧٧١هـ/١٣١١م)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناحي، ط٢، هجر للطباعة والنشر، (د. م، ١٤١٣هـ)، ٦/١٦٣.
- (٤) الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٧٣٨؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١/١٥٢.

- (٥) ابن النجار، محب الدين أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن البغدادي، (ت ١٢٤٣هـ/١٢٤٥م)، ذيل تاريخ بغداد، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٩٧م)، ٩٢/٢، ٩٣.
- (٦) ابن الديبشي، ذيل تاريخ مدينة السلام، ١/٤٦٣، ٤٦٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٧٣٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٤/٨٧؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١/١٥٢ وما بعدها؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٦/١٦٠.
- (٧) الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٧٣٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٤/٨٧؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١/١٥٣، ١٥٩؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٦/١٦٠ وما بعدها.
- (٨) هَمْدَان: مدينة كبيرة حسنة حصينة، وهي أكبر وأقدم مدينة بإقليم الجبال، اتخذها الملك الفارسي دارا بن دارا قاعدة لملكه؛ عندما غزا الإسكندر المقدوني، تميز ببرودة شتائها، وطيب هوائها، ووفرة مياهها وعذوبتها، ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٥/٤١٠ وما بعدها؛ لسترنج، بلدان الخلافة الشرقية، ص ٢٢٩، ٢٣٠.
- (٩) ابن الديبشي، ذيل تاريخ مدينة السلام، ١/٤٦٣، ٤٦٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٧٣٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٤/٨٧؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١/١٥٢ وما بعدها؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٦/١٦١.
- (١٠) ابن الديبشي، ذيل تاريخ مدينة السلام، ١/٤٦٤؛ ابن النجار، ذيل تاريخ بغداد، ١/٧٠، ٧١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٧٣٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٤/٨٦ وما بعدها؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١/١٥٥ وما بعدها؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٦/١٦١.
- (١١) الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٧٣٨؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١/١٥٥.
- (١٢) الحافظ: مرتبة من مراتب علماء الحديث، وهي أعلى من مرتبتي المحدث والمُسند، واختلف أهل العلم في تعريف الحافظ، فقال المزي: الحافظ هو من كان الرجال الذين يعرفهم ويعرف أحوالهم وتراجمهم وبلدانهم أكثر من الذين لا يعرفهم؛ كي يكون الحكم للأكثرية، وعرف ابن سيد الناس: الحافظ بأنه من اشتغل بالحديث رواية ودراية، وعرف شيوخه ومشايخهم طبقة بعد طبقة، بحيث ما يعرفه عن كل طبقة أكثر مما جهله عنها، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت ٩١١هـ/١٥٠٥م)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، دار طيبة، (د. م، د. ت)، ٣٧/١، ٣٨. وذكر المناوي أن الحافظ هو من يحفظ مائة ألف حديث متنا وإسنادا، حتى لو كانت متعددة الأسانيد والطرق، المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري، (ت ١٠٣١هـ/١٦٢٢م)، البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، حققه: المرتضي الزين أحمد، ط١، مكتبة الرشد، (الرياض، ١٩٩٩م)، ٤٢١/٢.
- (١٣) المُسند: مرتبة من مراتب علماء الحديث، وهي أدنى من مرتبة المحدث، والمُسند هو من يروي الحديث بسنده، إن كان عنده علم به، أم لم يكن عنده، فهو راوٍ فقط، أمَّا المحدث فهو من حفظ متن الحديث، وعرف عدالة رجاله وجرحها، السيوطي، تدريب الراوي، ١/٢٩ وما بعدها.
- (١٤) السمعاني، الأنساب، ٣/٤٧١؛ ابن الديبشي، ذيل تاريخ مدينة السلام، ١/٤٦٣، ٤٦٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٧٣٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٤/٨٦ وما بعدها؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١/١٥٢ وما بعدها؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٦/١٦٠ وما بعدها؛ الكتاني، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض



- جعفر بن إدريس، (ت ١٣٤٥هـ/١٩٢٦م)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، ط٦، دار البشائر الإسلامية، (د. م، ٢٠٠٠م)، ص ١١٥، ١٢٥.
- (١٥) الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧٣٨/١٢؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٨٧/٤؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٥٦/٢١؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١٦٢/٦.
- (١٦) ذيل تاريخ مدينة السلام، ٤٦٤/١.
- (١٧) سير أعلام النبلاء، ١٥٧/٢١.
- (١٨) الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧٣٨/١٢؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٨٧/٤؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٥٢/٢١، ١٥٤؛ السبكي، طبقات الشافعية، ١٦١/٦؛ حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، (ت ١٠٦٧هـ/١٦٥٧م)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى، (بغداد، ١٩٤١م)، ٨١/١، ٤٠١، ٤١٥، ٧٥٤، ٨٢٦، ٩٧٤/٢، ١٠٤٣، ١١١٦، ١١٧٨، ١٢٠٩، ١٤١٢، ١٦٧٤، ١٧٣٩؛ الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص ١٢٥، ١٢٦، ١٥٦؛ الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم البغدادي، (ت ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، طبع بعناية وكالة المعارف الجلييلة في مطبعتها البهية، (استانبول، ١٩٥١م)، ١٠٠/٢، ١٠١.
- (١٩) الرسالة المستطرفة، ص ١٢٦.
- (٢٠) أبو موسى المدني، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني، (ت ٥٨١هـ/١١٨٥م)، اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف، تحقيق: أبو عبد الله محمد علي سمك، ط١، دار الكتب العلمية، (د. م، ١٩٩٩م)، ص ١٧، ١٨، ٣٩٩، ٤٧٤، ٤٧٦.
- (٢١) ابن خلدون، ولي الدين أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي الإشبيلي، (ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م)، مقدمة ابن خلدون، تحقيق: د. حامد أحمد الطاهر، ط١، دار الفجر للتراث، (القاهرة، ٢٠٠٤م)، ص ١٢٠ وما بعدها؛ الآلوسي، د. فاروق عبد الرزاق حسين، الحياة الاجتماعية في العراق في العصر الأموي، (د. م، د. ت)، ص ٧٨؛ نينا جميل، الطعام في الثقافة العربية، ط١، (د. م، ١٩٩٤م)، ص ٦٨ وما بعدها.
- (٢٢) أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد بن العباس، (ت نحو ٤٠٠هـ/١٠١٠م)، الإمتاع والمؤانسة، ط١، المكتبة العنصرية، (بيروت، ١٤٢٤هـ)، ص ٣٣٠؛ ينظر: نينا جميل، الطعام في الثقافة العربية، ص ٦٨ وما بعدها.
- (٢٣) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٤٢، ١٧٨، ١٨٣، ٢٣٧، ٢٨٩، ٢٩١، ٣٩٦، ٢٩١، ٤٨٧، ٧٨١، ٨٩٢، ٩٢٨؛ ينظر: أبو حيان التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، ص ٢٨٩، ٣٠٤، ٣١٠؛ ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي، (ت ٦٢٠هـ/١٢٢٣م)، المغني، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح محمد الطلو، ط٣، عالم الكتب، (الرياض، ١٩٩٧م)، ٢٧٩/٣، ٤٦٠/٥؛ ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص ١٢٠ وما بعدها؛ نينا جميل، الطعام في الثقافة العربية، ص ٢٥ وما بعدها.
- (٢٤) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ١٨٣، ٤١٤، ٩٣٠، ٩٣٧؛ ابن قدامة، المغني، ٢٩٢/٤؛ ياقوت الحموي، معجم البلدان، ١٣١/٣، ١١١/٤، ٢٤٩، ٨٦/٥، ٨٧، ٣٨٦؛ ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون،



- ص ١٢٠ وما بعدها؛ لوبون، غوستاف، حضارة العرب، ترجمة: عادل زعيتير، ط١، دار التنوع الثقافي، (دمشق، ٢٠١٩م)، ص ٤٥؛ نينا جميل، الطعام في الثقافة العربية، ص ٢٢ وما بعدها.
- (٢٥) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٩٢٨؛ الألويسي، الحياة الاجتماعية في العراق، ص ٩٤ وما بعدها؛ نينا جميل، الطعام في الثقافة العربية، ص ٤٥، ٤٦.
- (٢٦) مقدمة ابن خلدون، ص ٢٢٣.
- (٢٧) الخُرَئي: المتاع، أو سقط البيت من الأثاث والمتاع، الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، (ت ٣٩٣هـ/١٠٠٣م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، ط٢، دار العلم للملايين، (بيروت، ١٩٨٦م)، مادة: خرث؛ ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري، (ت ٦٠٦هـ/١٢٠٩م)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، (بيروت، ١٩٧٩م)، مادة: خرث؛ ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي، (ت ٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب، ط٣، دار صادر، (بيروت، ١٤١٤هـ)، مادة: خرث.
- (٢٨) سورة المائدة، الآية ٩٠.
- (٢٩) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ١٤٢، ٢٥٠، ٦١٦؛ ينظر: ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي، (ت ٢٣٥هـ/٨٤٩م)، المصنّف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، مكتبة الرشد، (الرياض، ١٤٠٩هـ)، رقم الحديث ٢٣٦٨٨، ٢٣٩٩٩؛ أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث ١١٠٤٥، ١٩٠٩٧؛ ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص ١٢٠ وما بعدها؛ نينا جميل، الطعام في الثقافة العربية، ص ٤٣ وما بعدها.
- (٣٠) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٦٩١؛ ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٣٤٧/٥ وما بعدها.
- (٣١) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٨١٩، ٩١٣؛ ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٣٨٥/١، ١٤/٣، ٦٩، ٣١٨، ١٥٧/٤، ١٨٠، ٣٣٨، ١٥٦/٥، ٢٣١، ٢٥٦، ٤٠٥؛ جواد علي، الدكتور، (ت ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط٤، دار الساقية، (د. م، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ١٥٠/١، ١٨٤، ٢١٢، ٥٢/٣، ١٠٦/٤، ٢٥٤، ٥٥/٧، ٦٦، ٢٨١، ٢٨٥.
- (٣٢) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٩٠٠؛ جواد علي، المفصل، ١٨٢/١٣.
- (٣٣) العُسُّ: هو القدح الكبير، ويقال هو أكبر وأطول من الغمر، يروي أكثر من ثلاثة أشخاص، ويجمع عساس وعسسة، والرُفد أكبر منه، النووي، شرح النووي على مسلم، ١٠٦/٧؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: عسس؛ ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، أخرجه وصحّحه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، (بيروت، ١٣٧٩هـ)، ١٥٦/١، ١٥٢/٩.
- (٣٤) الكُوْز: إناء مصنوع من الفخار، له بلبل وُغْرُوة، ويجمع أكواز وكوزة وكيزان، ابن منظور، لسان العرب، مادة: كوز؛ ابن حجر، فتح الباري، ٣٧١/٢، ٢٤١/٣، ٧٩/١٠.
- (٣٥) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٢١، ٤٨٦، ٥٣٣، ٨١٩، ٨٢١، ٨٥٠، ٩٠٠؛ جواد علي، المفصل، ٢٠٦/١، ٧٧/٩، ٢٧٧/١٤.

(٣٦) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٣١٢، ٦٢٦، ٨١٧، ٧٦٣؛ ينظر: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (ت ٢٥٦هـ/٨٧٠م)، صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط ٣، دار ابن كثير - اليمامة، (بيروت، ١٩٨٧م)، رقم الحديث ٣٤٧، ٣٨٥؛ الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، (ت ٢٥٥هـ/٨٦٩م)، البيان والتبيين، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، ط ٧، مكتبة الخانجي، (القاهرة، ١٩٨٨م)، ٩٤/١، ١٧٦/٢، ٩٢/٣، ١١٦، ٢٥٩، ١١/٤؛ دوزي، رينهارت، (ت ١٣٠٠هـ/١٨٨٣م)، المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب، ترجمة: د. أكرم فاضل، ط ١، الدار العربية للموسوعات، (بيروت، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)، ص ٩٦ وما بعدها.

(٣٧) الإزار: قطعة من القماش، غير مخططة، تُشد على وسط البدن من منطقة الحوقين؛ لتستر أسفل البدن، فيكون كالمخفة، وجمع الإزار أزر، ابن منظور، لسان العرب، مادة: أزر؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٣٤.

(٣٨) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ١١٤، ٥٣٠، ٨١٨، ٩١٨؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٨٥، ١٤٧٠، ١٧٤٤، ٥٤٦٧؛ الجاحظ، البيان والتبيين، ٩٢/٣؛ الطبري، جامع البيان، ١٠/١٥٣؛ الجوهرى، الصحاح، مادة: سزل؛ النووي، شرح النووي على مسلم، ١١٦/٢؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: أزر، سزل، كعب؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٢٠، ٢٣، ٣٤، ١٨٢.

(٣٩) القَبَاءُ: ويسمى اليلْمُقُ: وهو ثوب مبطن بالقطن الناعم، والقَبَاءُ والفُرُوجُ كلاهما عبارة عن ثوب ضيق الوسط والكُمَيْنِ، فيه شق من الخلف؛ يُلبس في الحرب والحضر والسفر؛ لسهولة الحركة، ابن منظور، لسان العرب، مادة: لَمَقُ؛ ابن حجر، فتح الباري، ١٠/٢٦٩؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٣١١ وما بعدها.

(٤٠) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٨٦٧؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٥١٤، ٣٦٥٢، ٥٤٦٤؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٣١١ وما بعدها.

(٤١) الحَوْتِكِيَّةُ: هي عِمَامَةٌ كان يتعمم بها العرب، وقيل: اشتق اسمها من اسم رجل يسمى حَوْتِكًا؛ كان يتعمم بها، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: حَتَكُ؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: حَتَكُ.

(٤٢) اللطائف، رقم الحديث ٣٥٨، ٦٢٦، ٨٨٢؛ ينظر: أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث ١٧١٦١؛ مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت ٢٦١هـ/٨٧٥م)، صحيح مسلم، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الجيل، (بيروت، د. ت)، رقم الحديث ٣٢٨٨، ٦٦٠٥؛ دوزي، المعجم، ص ٢٧٣ وما بعدها.

(٤٣) ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، (ت ٢١٣هـ/٨٢٨م)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، ط ٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، (مصر، ١٩٥٥م)، ٦٣٣/١؛ الجاحظ، البيان والتبيين، ٨٨/٢.

(٤٤) الجاحظ، البيان والتبيين، ٨٨/٢، ٩٨/٣؛ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت ٤٦٣هـ/١٠٧١م)، بهجة المجالس وأنس المجالس وشذذ الذاهن والهاجس، تحقيق: محمد مرسي الخولي، دار الكتب العلمية، (بيروت، د. ت)، ٦١/٢.

(٤٥) الجاحظ، البيان والتبيين، ٨٨/٢؛ ابن عبد البر، بهجة المجالس، ٦١/٢؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٢٧٣ وما بعدها.

(٤٦) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ١١٤؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٣٧٤ وما بعدها.

- (٤٧) الجاحظ، البيان والتبيين، ٨٨/٢، ٩٨/٣.
- (٤٨) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ١١٤، ٦٢٦، ٧٦٥، ٨١٨، ٨٦٩؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ١٣٤، ١٤٦٨؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٥٥١؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ١٣٧ وما بعدها.
- (٤٩) لباس الشُهْرَة: معناها وضوح الأمر، يقال: شَهَرْتُ الأمرَ أَشْهَرَهُ شَهْرًا وشَهْرَةً وشَهْرَتُهُ تَشْهِيرًا، أي وَضَحَ واشْتَهَرَ. والشُهْرَة: هي ظهور الشيء في شُنْعة، أي بشكل مُخالف حتى يَشْهَرَهُ الناس، الجوهري، الصحاح، مادة: شهر؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: شَهْر؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: شهر. وبناءً على ما تقدم نقول إنَّ لباس الشُهْرَة هو ما يخالف في لونه أو هيئته لباس القوم؛ ليكون الإنسان مميزًا عن الناس الآخرين.
- (٥٠) اللطائف، رقم الحديث ٥٣٠، ٥٨٢، ٧٦٣؛ ينظر: أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث ٥٦٦٤؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٤٦٥، ٥٤٤٧، ٥٤٥٠؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٥٠٤؛ أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٤٠٢٩.
- (٥١) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٣١٢؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٩١٢، ٥٠٢٤؛ الجاحظ، البيان والتبيين، ٦٨/٢، ٦٩؛ الطبري، جامع البيان، ١٩/١٨٠ وما بعدها؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: جَلَب؛ ابن حجر، فتح الباري، ١/٤٢٤؛ البيهقي، د. منير حميد، النظم الإسلامية، ط ١، دار وائل، (عمَّان، ٢٠٠٦م)، ص ١٩٩ وما بعدها.
- (٥٢) المرط: كساء من صوف أو خز أو كتان، أو شعر، قد يكون أسود اللون، أو غير ذلك، أو به خطوط، أو عليه تصاوير لغير نوات الأرواح، يؤتزر به، أو تتلَّع به المرأة، أو تلبسه على هيئة درع، وقيل: هو الثوب الأخضر، وجمعه مروط، الجوهري، الصحاح، مادة: مَرَط؛ النووي، شرح النووي على مسلم، ٥/١٤٣، ١٤٤، ٥٧/١٤؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: مَرَط؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٣٥٨.
- (٥٣) الدِرْعُ: قميص المرأة، وقيل: ثوب تشق المرأة وسطه، وتجعل له فتحتين لليدين وتخيظ شقيه، والجمع أدراع وأدراع، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: دَرَع؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: درع؛ ابن حجر، فتح الباري، ٥/٢٤١؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ١٥٥، ١٥٦.
- (٥٤) النِّطَاق: أو المنطق: ما يُشَدُّ به وسط البدن، وهو أن تلبس المرأة الثوب، ثم تشد على وسط بدنها بشيء، وترفع وسط ثوبها وترسله إلى الأسفل؛ لكي لا تعثر في نيله، عند قيامها ببعض الأعمال، الجوهري، الصحاح، مادة: نطق؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: نطق؛ ابن حجر، فتح الباري، ١/١٩٦، ٧/٢٣٦؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٣٧٣، ٣٧٤.
- (٥٥) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٢٩، ٧٤، ١٨٣، ٢٧٩؛ ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث ٦١٧٣، ٦١٧٦، ١٨٧١٨؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٦٥، ٣٦٩٥؛ أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٢١٢؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ٣٥٨ وما بعدها.
- (٥٦) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٣٠٨؛ ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث ٢٤٩٣؛ دوزي، المعجم المفصل، ص ١٣٧ وما بعدها.
- (٥٧) الجاحظ، البيان والتبيين، ٨٨/٢، ٩٨/٣؛ ابن عبد البر، بهجة المجالس، ٦١/٢.

- (٥٨) الألويسي، الحياة الاجتماعية في العراق، ص ١٥٨.
- (٥٩) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٩٠٤؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٦٧، ١٦٦٧، ٥٥٨٦؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٢٧٩٤، ٢٨٠١.
- (٦٠) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٦٩٦، ٩٠٢؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٢٧٥؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٥٦١؛ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت ٣٠٣هـ/٩١٥م)، السنن الكبرى، حققه وخرَّج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، ط ١، مؤسسة الرسالة، (بيروت، ٢٠٠١م)، رقم الحديث ٩٢٩١، ٩٢٩٢؛ الخراشي، سليمان بن صالح، شعر الرأس، راجعه: الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، ط ١، دار القاسم، (الرياض، ١٤١٩هـ)، ص ٧٥ وما بعدها.
- (٦١) الكَتم: نبات يصنع منه الصبغ الذي يميل لونه إلى الدُّهْمَة، النووي، شرح النووي على مسلم، ٩٥/١٥، ٩٦؛ ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، (ت ٧٥١هـ/١٣٥٠م)، الطب النبوي، تحقيق: السيد الجميلي، ط ١، دار الكتاب العربي، (بيروت، ١٩٩٠م)، ص ٢٧٢، ٢٧٣؛ ابن حجر، فتح الباري، ١/١٧٨.
- (٦٢) النووي، شرح النووي على مسلم، ٧٩/١٤، ٨٠؛ ابن قدامة، المغني، ١/١٢٦، ١٢٧؛ ابن حجر، فتح الباري، ١٠/٣٥٥؛ الخراشي، شعر الرأس، ص ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٨٠.
- (٦٣) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٧٠٧، ٧٠٨؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ١٢٢١؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٧٢٢، ٣٧٢٧.
- (٦٤) الجاحظ، البيان والتبيين، ١٩/٢، ٩٢؛ البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود، (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، ط ١، دار الفكر، (بيروت، ١٩٩٦م)، ٥٠/٢؛ ابن سعيد المغربي، أبو الحسن علي بن موسى بن سعيد الأندلسي، (ت ٦٨٥هـ/١٢٨٦م)، المقتطف من أزهار الطرف، شركة أمل، (القاهرة، ١٤٢٥هـ)، ص ٦٠.
- (٦٥) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٢٠٧، ٢٠٨؛ ينظر: جواد علي، المفصل، ٨/٢١٥؛ البياتي، النظم الإسلامية، ص ١٩٩ وما بعدها.
- (٦٦) أَظْفَار: جمع ظفر، وهو نوع من الطيب، أو القُسطُ، زكي الرائحة، أسود اللون، يتبخر به، القطعة منه تشبه الظُّفر، تَوَخَّدُ وَتُنْتَقَبُ وَتُجْعَلُ فِي الْعِقْدِ وَالْقِلَادَةِ، أو يُعْمَلُ مِثْلَ الْحَرَزِ؛ فَيُطْلَقُ عَلَيْهِ جَزَعًا؛ تَشْبِيهًا بِهِ، ويبدو أنه يُنسب أيضًا إلى مدينة ظْفَار التي باليمن، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: ظْفَر؛ ياقوت الحموي، معجم البلدان، ١/٢١٩، ٤/٦٠؛ النووي، شرح النووي على مسلم، ١٧/١٠٤؛ ابن حجر، فتح الباري، ٨/٤٥٩؛
- (٦٧) الْجَزَعُ: الحَرَزُ اليماني، مفرد جَزَعَة، وهو الذي فيه سواد وبياض، الجوهري، الصحاح، مادة: جَزَع؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: جَزَع؛ النووي، شرح النووي على مسلم، ١٧/١٠٤.
- (٦٨) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٢٩، ١٨٣؛ ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، ٢/٢٩٨؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٥١٨؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٧١٢٠؛ النسائي، سنن النسائي الكبرى، رقم الحديث ٨٨٨٢، ١١٢٩٦.

- (٦٩) القُسط: ويقال له الكُستُ وهو العود الهندي، أو القُسط الهندي، الذي يُتَبَخَّرُ به، وكان يُتَقَبُّ ويُنظَّم، ويُعمل منه قلائد، تلبسها النساء؛ لطيب رائحته، النووي، شرح النووي على مسلم، ٢٠٠/١٤، ٢٠١؛ ابن حجر، فتح الباري، ١٥١/١، ١٥٢، ١٧٣، ٤٥٩/٤.
- (٧٠) ابن حجر، فتح الباري، ٤٥٩/٨.
- (٧١) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٩٠٨؛ ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث ١٨٥٢٥؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٥٥٤٤؛ الطبري، جامع البيان، ٢٦٢/١٧، ٢٦٣.
- (٧٢) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ١٥١، ٦٣٩، ٦٤٣، ٧١٤؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٤٩٠٩، ٥٥٩١؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٦١٦، ٥٦١٩؛ ابن قدامة، المغني، ١٣٠/١؛ النووي، شرح النووي على مسلم، ١٠٣/١٤؛ ابن حجر، فتح الباري، ٣٣١/١، ٣٧٦/١٠.
- (٧٣) اللطائف، رقم الحديث ٤٢٥؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٥٥٩٠؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٦١٦.
- (٧٤) ابن قدامة، المغني، ١٣٠/١؛ النووي، شرح النووي على مسلم، ١٠٣/١٤؛ الخراشي، شعر الرأس، ص ٧٩.
- (٧٥) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٩٤٨؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ١٢٢١؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٦٥٤؛ المدني، د. ازدهار بنت محمود بن صابر، أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، ط ١، دار الفضيلة، (الرياض، ٢٠٠٢م)، ص ١٢٢ وما بعدها؛ الخراشي، شعر الرأس، ص ٨٠ وما بعدها.
- (٧٦) الجاحظ، البيان والتبيين، ١٩/٢، ٩٢؛ البلاذري، أنساب الأشراف، ٥٠/٢؛ ابن سعيد المغربي، المقطف من أزهار الطرف، ص ٦٠.
- (٧٧) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٩٣٠؛ ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، ٣٧٣/١؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢٦٦/١.
- (٧٨) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٧٦٣؛ ينظر: ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري، (ت ٢٣٠هـ/٨٤٥م)، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر، ط ١، مكتبة الخانجي، (القاهرة، ٢٠٠١م)، ٤٣٠/١، ١٦٠/١٠؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ١١٥، ٢٨٠، ٥٨٨٨؛ الطبري، جامع البيان، ١٦٥/١٩، ١٦٦؛ ابن كثير، السيرة النبوية، ٢٧٣/٢ وما بعدها.
- (٧٩) اللطائف، رقم الحديث ٦٣٦؛ ينظر: ابن كثير، السيرة النبوية، ٢٧٣/٢ وما بعدها.
- (٨٠) ابن هشام، السيرة النبوية، ٤٩٨/١، ٤٩٩؛ ابن كثير، السيرة النبوية، ٢٧٧/٢، ٢٧٨.
- (٨١) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٤٤.
- (٨٢) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٩٧، ٤٥٥، ٤٩٩؛ ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، ٢٠٢/١، ٤٠٧/٢؛ ابن أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث ١٣٣٣٦؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣١٥٢؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٤٤٧/٢، ٥٨٣، ٥٧/٣، ٤٠٥/٦، ٤٥٧، ٤٥٢/٧، ١٤٧/١٠؛ الطبري، جامع البيان، ٥٢٩/٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣١/٧، ٢٩٢/٣٥، ١٦١/٤١، ٢٩/٤٤، ٣٦١، ٤١/٤٥، ٣٤١/٤٧؛ ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص ١٢٠ وما بعدها.

- (٨٣) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ١٩، ٢٩١، ٧٩٩؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٦٩٧، ٤٦٢٩؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ١٠٩٥، ٣٦٨٤.
- (٨٤) اللطائف، رقم الحديث ٨١٨، ٨٥٠؛ ينظر: أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث ٢٤١٠٨، ٢٤١٣٠، ٢٥٢٨٧، ٣٤٦٣١؛ أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث ٦٤٣، ٨١٩؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٨١٨، ٨٨٠، ٢٣٣٦، ٢٦٢٦، ٦٣٨٩؛ النسائي، السنن الكبرى، رقم الحديث ٥٥٤٦، ٨٤٥٦.
- (٨٥) القطائف: وتُجمع أيضًا قُطْف، ومفردها: قَطِيفَةٌ: وهي كِساء له خَمَلٌ، وقيل: دثارٌ مُخْمَلٌ، يتدثر به الناس، الجوهري، الصحاح، مادة: قطف؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: قَطَفَ؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: قطف.
- (٨٦) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٦٤٧، ٨١٩، ٨٢١؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٧٧، ٨٠٤؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ١٤٤٣، ٥٣٢٩.
- (٨٧) الإداوة: إناء صغير مصنوع من الجلد يتخذ للماء، وجمعها أداوي، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: أدو؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: أدا.
- (٨٨) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٦٢٦؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٥٦، ٢٣٣٦؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٥٠، ٨٨٢.
- (٨٩) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٨١٨، ٨٥٠؛ ينظر: أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث ٢٤١٠٨، ٢٤١٣٠، ٢٥٢٨٧، ٣٤٦٣١؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٨١٨، ٨٨٠، ٢٣٣٦، ٢٦٢٦، ٦٣٨٩؛ الجوهري، الصحاح، مادة: قرب؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: قرب؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: قرب.
- (٩٠) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٦٢٦؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٥٦، ٤٨٧؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٥٠، ٨٨٢.
- (٩١) ابن أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث ٤٩٩٣، ٥٠٠٧؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٨٥٦؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ١٩١٦؛ أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٣٧٦١؛ ابن عبد البر، بهجة المجالس، ٧٩/٢؛ أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٤٠، ١٩١، ٥٣٢، ٨٩٣؛ نينا جميل، الطعام في الثقافة العربية، ص ٧٠.
- (٩٢) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٧٧، ٧٨؛ أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٣٣٦؛ النووي، شرح النووي على مسلم، ٥٧/٤؛ ابن قدامة، المغني، ٣٣٦/١.
- (٩٣) الحبة السوداء: حبة البركة، تسمى بالفارسية: الشونيز، وهي الكمون الأسود، وتسمى أيضا بالكمون الهندي، وفوائدها كثيرة، تستخدم كزيت، أو مسحوق، فهي تدر البول واللغاب والطمث، وتهدئ الأعصاب، وتساعد على الهضم، وتطرد الغازات، وتضاف كمسحوق على الأطعمة، ابن قيم الجوزية، الطب النبوي، ص ٢٢٧؛ رفعت، محمد، قاموس التداوي بالأعشاب، ط ١، دار البحار، (بيروت، ١٩٨٨م)، ص ٦٣.
- (٩٤) القسط البحري: القُسط: شجر طبي يقطع على شكل أعواد، وهو نوعان، أبيض قليل الحرارة، طيب الرائحة وهو البحري، وأسود حار وهو الهندي، وكلاهما يستورد من الهند، ويعدان من العقاقير الهامة؛ لمعالجة الكثير من الأمراض، مثل الصداع وآلام المعدة والأذن والكلية وعرق النساء والزكام وضيق النفس وغيرها،

- النووي، شرح النووي على مسلم، ١٤/١٩٦؛ ابن قيم الجوزية، الطب النبوي، ص ٨٩؛ ابن حجر، فتح الباري، ١٠/١٤٨، ١٧٢؛ رفعت، قاموس التداوي بالأعشاب، ص ٢٣٨.
- (٩٥) اللطائف، رقم الحديث ١٣، ١٤، ٥٥١، ٧١٢، ٧٤٥؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٥٣٧١، ٥٣٦٣؛ ينظر: مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٨١٨، ٥٨٢١؛ ابن سينا، شرف الملك أبو علي الحسين بن عبد الله، (ت ٤٢٨هـ/١٠٣٧م)، القانون في الطب، وضع حواشيه: محمد أمين الضناوي، (د. م. د. ت)، ٢/١٨٦، ٦٤٤، ٣/٤٠٩، ٥٣٩؛ ابن قدامة، المغني، ١١/٢٨٧، ٢٨٨.
- (٩٦) السويق: دقيق القمح المقلو أو الشعير أو الذرة أو السُّلْتُ المَقْلِيُّ، وغيرها، فيكون طعاما، وقد يخفف بالماء أو العسل أو السمن أو الحليب وغيرها من السوائل؛ فيكون شرابا، ينفع لعلاج الكثير من الأمراض، ابن سينا، القانون في الطب، ٢/٢٤٢، ٢٥١، ٥٢١، ٦٢٧، ٣/١٥٦؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: سوق؛ ابن حجر، فتح الباري، ١/١٣٥، ٣١٢، ٤/١٩٧، ٦/٧٨، ١٣٠، ٨/٦١٢، ٩/٤٣٨، ١٣/٣١١.
- (٩٧) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ١٥٧، ٢٥٠، ٦٥٤؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٥٣٧١؛ ابن سينا، القانون في الطب، ١/٢٩٩ وما بعدها، ٣/٤٠٩؛ ابن قيم الجوزية، الطب النبوي، ص ٦٨ وما بعدها؛ ابن حجر، فتح الباري، ١٠/١٥١، ١٥٢؛ الواعي، د. توفيق يوسف، الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية، ط ٢، مكتبة المنار الإسلامية، (الكويت، ٢٠٠٤م)، ١/٤١٨، ٤١٧؛ عاشور، عبد اللطيف، موسوعة الطير والحيوان في الحديث النبوي، (القاهرة، د. ت)، ص ٣٩٣.
- (٩٨) ذات الجنب: وذاتُ الجنب عند الأطباء نوعان: حقيقي وغير حقيقي. فالحقيقي: ورمٌ حارٌ يَعْرِضُ في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للأضلاع. وغير الحقيقي: ألمٌ يُشبهه يَعْرِضُ في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذيةٍ تحتقن بين الصِّفاقات، فتُحْدِثُ وجعاً قريباً من وجع ذات الجنب الحقيقي، ابن سينا، القانون في الطب، ٢/٣٤١ وما بعدها؛ ابن قيم الجوزية، الطب النبوي، ص ٨٨، ٨٩؛ ابن حجر، فتح الباري، ١٠/١٧٢.
- (٩٩) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٥٥١؛ ينظر: ابن سينا، القانون في الطب، ١/٣٦٣، ٣/٢٠٧ وما بعدها؛ ابن قيم الجوزية، الطب النبوي، ص ٨٨ وما بعدها؛ ابن حجر، فتح الباري، ٨/٤٨.
- (١٠٠) الواعي، الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية، ١/٥١٧، ٥١٨.
- (١٠١) أبو موسى المديني، اللطائف، رقم الحديث ٤٢٣؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٥٣٨٩، ٥٤٠٧؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٧٦٣، ٥٧٧٥، ٥٧٨٤؛ ابن قيم الجوزية، الطب النبوي، ص ١٤٢ وما بعدها؛ الواعي، الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية، ١/٥٠٥؛ القحطاني، د. سعيد بن علي بن وهف، العلاج بالرقى من الكتاب والسنة، مطبعة سفير، (الرياض، د. ت)، ص ٣ وما بعدها.
- (١٠٢) البراذين: جمع برذون، وهو الذكر، والأنثى برذونة، والبرذون نوع من أنواع الخيل، ما كان أبواه أعجميان، أي من غير نسل الخيول العربية، لأنَّ الخيل نوعان: نوع هجين وآخر عتيق، فالعتيق ما كان أبواه عربيان؛ سُمِّيَ بذلك لعتقه من العيوب، والبرذون غليظ الأعضاء، عظيم الحوافر، قوى الأرجل، عظيم الخلفة؛ ولذلك فالفرق بينهما أن عَظْمَ البرذون يكون أعظم من عَظْمَ الفرس، وعَظْمَ الفرس يكون أصلب وأثقل من عَظْمَ البرذون، وهو أحمل من الفرس، في حين أنَّ الفرس أسرع منه، ويكنى بأبي الأخطل؛



- لخطل أذنيه أي استرخاؤهما، بخلاف أذن الفرس العربي، الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/١٧٣، ٤٣٩،  
٢/٢٨٥؛ عاشور، موسوعة الطير والحيوان في الحديث النبوي، ص ٧٧، ١٧٣.
- (١٠٣) أبو حيان التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، ص ٣٢٢.
- (١٠٤) سورة النحل، الآيتان ٧-٨.
- (١٠٥) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٢٩، ١٨٣، ١٩٦، ٢٦٩، ٣١٢، ٦٠٢، ٨١٨، ٩٣٠؛ لوبون،  
حضارة العرب، ص ٤٥ وما بعدها.
- (١٠٦) أبو حيان التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، ص ١٣٢، ١٣٣؛ الدميري، كمال الدين أبو البقاء محمد بن  
موسى بن عيسى بن علي الشافعي (ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م)، حياة الحيوان الكبرى، ط ٢، دار الكتب العلمية،  
(بيروت، ١٤٢٤هـ)، ١/٢٩، ٢/٢٣١، ٣١٨، ٤٤٢؛ لوبون، حضارة العرب، ص ٤٥ وما بعدها؛ الألوسي،  
الحياة الاجتماعية في العراق في العصر الأموي، ص ١٥٥؛ عاشور، موسوعة الطير والحيوان في  
الحديث النبوي، ص ٢١.
- (١٠٧) الثعالبي، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل، (ت ٤٢٩هـ/١٠٣٨م)، ثمار القلوب في  
المضاف والمنسوب، دار المعارف، (القاهرة، د. ت)، ص ٣٥٦؛ الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/٢٧.
- (١٠٨) اللطائف، رقم الحديث ٢٩، ١٨٣؛ ينظر: الثعالبي، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، ص ١٠١؛  
الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/١٩٩، ٢٨٥.
- (١٠٩) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٢٤٦؛ الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/٢٠٧.
- (١١٠) أبو حيان التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، ص ١٣٣؛ ابن عبد البر، بهجة المجالس، ٢/٧٩؛ الدميري، حياة  
الحيوان الكبرى، ١/٢٠٠.
- (١١١) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٩٩، ٧٥٢، ٩٠٨؛ الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/٢٠٦  
وما بعدها؛ لوبون، حضارة العرب، ص ٤٥ وما بعدها.
- (١١٢) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤؛ ينظر: الأعرابي، أبو عبد الله محمد بن  
زياد، (ت ٢٣١هـ/٨٤٦م)، أسماء خيل العرب وفرسانها، تحقيق: د. حاتم صالح الضمان، ط ٢، دار  
النبشائر، (دمشق، ٢٠٠٩م)، ص ٢٦-٨٠؛ الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/٤٣٦؛ عاشور، موسوعة  
الطير والحيوان في الحديث النبوي، ص ٣٣٠.
- (١١٣) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٩٥٤؛ ينظر: الثعالبي، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب،  
ص ٥٣١؛ الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/٣٣٩؛ عاشور، موسوعة الطير والحيوان في الحديث النبوي،  
ص ١٥١، ١٥٢.
- (١١٤) الدميري، حياة الحيوان الكبرى، ١/٢٠٠، ٣٣٨، ٣٣٩؛ عاشور، موسوعة الطير والحيوان في الحديث  
النبوي، ص ١٥١، ١٥٢.
- (١١٥) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ١٠٦، ١٠٧، ١١١، ١٣١، ١٤٣، ١٩٣، ٦٧٧؛ الواعي،  
الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية، ٢/٦٤٢؛ البياتي، النظم الإسلامية، ص ١٦٤ وما بعدها.
- (١١٦) سورة النساء، من الآية ٣.



- (١١٧) اللطائف، رقم الحديث ٨١٨؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٤٨٢٢، ٦٥٩٩؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٤٥١، ٣٤٥٣، ٣٤٥٥.
- (١١٨) الشَّعْر: الرَّفْع، يقال: شَعَرَ، أي رفع، وابتعد، أو اتسع، وسُمِّي شِعَارًا لِقُبْحِهِ، وتشبيهاً برفع الكلب رجله كي يبول، فكان كل واحد منهما قد رَفَعَ رِجْلَهُ لِأَخْرِ عَمَّا يُرِيدُ، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: شَعَرَ؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: شَعَرَ؛ ابن قدامة، المغني، ١٠/٤٢.
- (١١٩) البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٦٥٩٩؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٤٥٣؛ ابن قدامة، المغني، ١٠/٤٢ وما بعدها؛ ابن حجر، فتح الباري، ٩/١٦٣.
- (١٢٠) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٥٦، ٥٨٦.
- (١٢١) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٣١٣؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٩٠٥، ٣٩٦٤، ٤٧٩٨؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٤٨٦؛ لوبون، حضارة العرب، ص ٣٩٢، ٣٩٣.
- (١٢٢) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٩٥.
- (١٢٣) اللطائف، رقم الحديث ٥٥٣؛ ينظر: مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٤٦٥.
- (١٢٤) ابن سعد، الطبقات الكبير، ١٠/٦٠؛ ابن أبي شيبة، المصنّف، رقم الحديث ١٧٣٣٨؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٦٨١، ٣٦٨٣؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٤٦٣، ٣٤٦٤، ٣٤٦٥، ٣٤٦٦؛ أبو داود، سليمان بن الأشعث بن بشير الأزدي السجستاني، (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م)، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، ط ١، دار الرسالة العالمية، (د. م، ٢٠٠٩م)، رقم الحديث ٤٩٣٣، ٤٩٣٥؛ ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المحقق: علي محمد الجاوي، ط ١، دار الجيل، (بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، ١/٤٤، ٤٥، ٤/١٨٨٢؛ ابن الأثير، أسد الغابة، ٧/١٨٦؛ الدميّاطي، شرف الدين عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف بن الخضر، (ت ٧٠٥هـ/١٣٠٥م)، نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولاده ومن سالفه من قريش وحلفائهم وغيرهم، تحقيق: الدكتور فهمي سعد، ط ٢، عالم الكتب، (د. م، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ص ٤٧؛ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، (بيروت، ١٩٧٦م)، ٢/١٤٠ وما بعدها؛ ابن حجر، فتح الباري، ٧/٢٢٥.
- (١٢٥) السيرة النبوية، ٢/١٤١.
- (١٢٦) ابن سعد، الطبقات الكبير، ١٠/٦٠؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٤٣٦٥، ٣٤٦٦؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ٤/١٨٨٢؛ الدميّاطي، نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم، ص ٤٧؛ ابن حجر، فتح الباري، ٧/٢٢٥.
- (١٢٧) البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٥٧٧٩؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٦٣٦٨، ٦٣٦٩؛ أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٤٩٣١؛ العمري، د. أكرم ضياء، السيرة النبوية الصحيحة محاولةً لتطبيق قواعد المُحدِّثين في نقد روايات السيرة النبوية، ط ٦، مكتبة العلوم والحكم، (المدينة المنورة، ١٩٩٤م)، ٢/٦٤٧.
- (١٢٨) البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٤٨٩٤، ٤٩٣٨؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٢٠١٩.

- (١٢٩) مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٢٠١٨، ٢٠١٩.
- (١٣٠) السيرة النبوية الصحيحة، ٦٤٧/٢.
- (١٣١) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٨٥٠؛ ينظر: أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط١، مؤسسة الرسالة، (د. ت، ٢٠٠١م)، رقم الحديث ٦٤٣، ٧١٥، ٨١٩.
- (١٣٢) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٩٥؛ الواعي، الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية، ٦٤٢/٢؛ لوبون، حضارة العرب، ص ٣٨٧ وما بعدها.
- (١٣٣) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٧١٢؛ ينظر: مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٧٣٣؛ الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، دار هجر، (د. م، ٢٠٠١م)، ٢٥٠/٤؛ النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف، (ت ٦٧٦هـ/١٢٧٧م)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج = شرح النووي على مسلم، ط٢، دار احياء التراث العربي، (بيروت، ١٣٩٢هـ)، ١١٢/١٠، ١١٤.
- (١٣٤) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحدي ٢٩؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحدي ٢٤٥، ٢٥٤٢، ٢٧٢٣؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٦٣٧٩، ٧١٢٠.
- (١٣٥) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٢٩؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٥١٨، ٣٩١٠، ٤٤٧٣؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحدي ٧١٢٠؛ البياتي، النظم الإسلامية، ص ١٧٤ وما بعدها.
- (١٣٦) اللطائف، رقم الحديث ٥٥٣، ٥٦٨، ٦٤٥، ٩٤١، ٩٠٨؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٣١٦، ٤٨٩٣، ١٨٢٧؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٢٥٤٣، ٣٤٦٥، ٦٣٨٦.
- (١٣٧) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٧٤، ١٨١، ٢٠٢، ٢٨٣، ٣٠٨، ٤٢٥، ٥٥١، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١١، ٩٣١؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٤٩٠٨؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٦١٢٠؛ لوبون، حضارة العرب، ص ٣٨٦، ٣٨٧.
- (١٣٨) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٥٧؛ ينظر: أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث ٥٤٩٣، ١٥٧٦٥؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢١٨١، ٥١٨٢، ٥١٨٣؛ البياتي، النظم الإسلامية، ص ١٨٦ وما بعدها.
- (١٣٩) اللطائف، رقم الحديث ٤٤٥، ٩٣٦، ٩٣٧؛ ينظر: أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث ٢٤٠٥٥، ٢٤٥٧٢؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ١٣٥٢، ٥٦٤٩؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٦٧٨٦؛ الواعي، الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية، ٦٤٦/٢.
- (١٤٠) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٢٧، ٨٧٨؛ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٥٩١، ٢٥٩٣؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٤٢١٨، ٤٢٢٤.
- (١٤١) اللطائف، رقم الحديث ٢٩٠، ٢٩٢؛ ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث ٢٨١٦٣.
- (١٤٢) الواعي، الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية، ٢٧٦/١، ٢٧٧.
- (١٤٣) اللطائف، رقم الحديث ٥٥٣؛ ينظر: مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٤٦٥.

- (١٤٤) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٨٣٨؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣٧١/١٢.
- (١٤٥) سورة الإسراء، الآية ٢٣.
- (١٤٦) اللطائف، رقم الحديث ٢١٥؛ ينظر: أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث ٢٠٠٢٨، ٢٠٠٤٨؛ أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٥١٣٩.
- (١٤٧) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٢٦٤، ٢٦٥، ٤١٣؛ ينظر: مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٣٧٩١؛ أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٥١٣٧.
- (١٤٨) رقم الحديث ٣٢٥.
- (١٤٩) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٧٥، ٩٣١؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٤٧٧، ٣٠١٢؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٢٢٨٨.
- (١٥٠) البخاري، صحيح البخاري، رقم الحدي ١١٨٣؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٥٧٠١.
- (١٥١) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٢٧؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٥٩٣، ٦٣٤٤؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٤٢١٨، ٤٢٢٣، ٤٢٢٤.
- (١٥٢) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٦٣؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٥٣٢٧؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٤١٥٢.
- (١٥٣) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٥٩٩؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٧٧٢، ١٠٦٣؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٨٥١.
- (١٥٤) اللطائف، رقم الحديث ١٧٨؛ ينظر: مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٢٣٣٨، ٦٢٥٨.
- (١٥٥) اللطائف، رقم الحديث ١٧٤، ٢١٨؛ ينظر: أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٣١٧٩.
- (١٥٦) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٧٠٢؛ ينظر: أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث ٢٣٩٧٥؛ مسلم صحيح مسلم، رقم الحديث ٢١٩١، ٢١٩٤.
- (١٥٧) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ٧٩٩؛ ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب، ٩٣٤/٣.
- (١٥٨) الطبري، جامع البيان، ٤٣١/٦؛ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، (ت ٦٧١هـ/١٢٧٢م)، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق: هشام سميير البخاري، دار عالم الكتب، (الرياض، ٢٠٠٣م)، ٧٩/٥، ١٦٢؛ ابن حجر، فتح الباري، ٢٤٥/٨؛ جواد علي، المفصل، ٢٣٨/١٠.
- (١٥٩) الطبري، جامع البيان، ٤٣٠/٦؛ ابن الأثير، أسد الغابة، ٢٣/٤، ٣٧١/٧؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٤٥/٥، ٤٦.
- (١٦٠) سورة النساء، الآية ٧.
- (١٦١) اللطائف، رقم الحديث ٦٠٧؛ ينظر: البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث ٢٦١٢، ٤٢٩٨؛ مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث ٧٦٣١، ٧٦٣٣؛ الطبري، جامع البيان، ٣٥٨/٦ وما بعدها.
- (١٦٢) سورة النساء، من الآية ٣.
- (١٦٣) رقم الحديث ٥٠؛ ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبير، ٤٥١/٧.



- (١٦٤) أبو الأسود: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود بن نوفل بن خويلد بن أسد بن قصي، كان أبوه قد أوصى به إلى عروة بن الزبير رضي الله عنه، فتربى في حجره، وهو من العلماء الثقات، من صغار التابعين، رحل إلى مصر وحدث بها، (ت١١٧هـ/٧٣٥م)، ابن سعد، الطبقات الكبير، ٤٥١/٧؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ٨٨/١؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٥٠/٦.
- (١٦٥) أبو موسى المدني، اللطائف، رقم الحديث ١٧٨، ٤٢١، ٤٤٥، ٩٣٦، ٩٣٧؛ ينظر: أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث ٤٨٤٢.
- (١٦٦) اللطائف، رقم الحديث ٣٠٣، ٣٠٤؛ ينظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٦٩/٤.